التّقييدُ فِي الأَحكَامِ النَّحويّةِ عِندَ أبي حَيَّان الأندلسيّ(٧٤٥هـ) أقسام الكلام مثالًا

م.م. كاظم محي كاظم
kadhem.lan.ar.hum@uodiyala.edu.iq
أ.د. مكّي نَومان مظلوم
كلية التربية للعلوم الإنسانية- جامعة ديالى

المُقدِّمَة:

إنَّ التّقييدَ هو اجتهادات نحويّة جاءت في كثيرٍ من الأحيان؛ لتفسير الأحكام المتعلقة ببعض المسائل، كما نَرى طائفةً من النّحويّين يذهبون إلى إطلاق بعضِ الآراءِ أو تقييدها، وهم في ذلك يميلون موافقةً ورفضًا إلى ما ذهبَ إليه نّحاةٌ آخرون من إطلاقٍ أو تقييدٍ، وهدفت الدراسة إلى بيان أثر التقييد في النحو العربي إذ سيظهر جليًا بعد الاستقراء، والبحث، والتمحيص في المؤلفات النحويّة كثرة مجيء هذا المصطلح سواءٌ أ كان في المنطوق أم في المفهوم، ، وبالأخص عند أبي حيّان، فقد استعملهما النحويّون بالوظيفتين؛ لأغراض كثيرة أهمها: تحقيق المسائل النحويّة من خلال بناء الأحكام والقواعد والضوابط بنحو دقيق، وتحديد مسار الآراء النحويّة سواء، أ كانت موافقة أم مخالفة من جهة إطلاقها أو تقييدها وتوجيه المصطلحات النحويّة ليكون جامعًا مانعًا، ودراسة التقييد بهذا الأسلوب تعد من الدراسات، الحديثة التي تعالج جزئية مهمة في الدرس النحوي؛ لأنَّ النحويّين، لم يضعوا مبحث، خاصة لهذا المصطلح في كتبهم، وإنّما ورد في، ثنايا مؤلفاتهم متفرقة، وقد وظفتْ في تحليل المسائل النحوية، وتفسير حدودها ، وتراكيبها، وقد آثرت عدم الحديث عن حياة أبي حيَّان الأندلسي ومصنفاته؛ لكثرة الدراسات الَّتي تناولت المؤلِف ومؤلَفاته، ويقينًا أنَّ البحث الرصين يبدأ من حيث ينتهي الآخرون، وأبو حيَّان وكتبه غنيان عن التعريف.

وواضحت الدراسة إنَّ التقييد في الأحكام النحويّة الَّتي أطلقها أبو حيان في مصنفاته تُقسم إلى قسمين : الأول غير الصريحة، وكانت وفق طرق منها تقييد الحكم بالقصر، و الاستثناء، وبالشّرط، وبالغاية، و بالصفة، والثاني الصريح : وهذا يأتي مسانِدًا للأول موكدًا بأنّ أبي حيّان كان على معرفة بالغة، ودراية عميقة بالتقييد؛ لأنّه كان يعوّل عليه في تقعيده للنحو العربي، والذي يوظِّف شيئًا في عمله يدلّ على أنَّه عارف به، وإن لم تكن تلك المعرفة مؤطَّرة بأسس معينة، و كان يهدف من تقييده المطلق سلامة المعنى من الغموض واللبس؛ ليحقق الفائدة المقصودة للمتكلم و المخاطب، وليحدد إطلاق الحكم، وثم يوجه الحدّ النحويّ؛ ليكون جامعًا مانعًا، و تحقيق المسائل النحويّة من خلال بناء الأحكام، والقواعد والضوابط بنحو دقيق، وتحديد مسار الآراء النحوية سواءٌ أ كانت موافقة أم مخالفة من جهة إطلاقها أو تقييدها، وقتضت منهجية البحث أن يقسم على أربعة محاور، الأوَّل: مفهوم التّقييد ، و أهميته، الثاني: التَّقْيِيد في الأسماء، الثالث: التَّقْيِيد في الأفعال، الرابع : التقييد في الحروف، و خاتمت البحث بأهم النتائج.

الأوَّل: مفهوم التّقييد ، و أهميته

١- مفهوم التّقييد.

أ- التّقييد لغةً و اصطلاحًا :

- التّقييدُ لغةً :

التّقييدُ في اللّغةِ: الحبسُ[١]، هو (تفعيل)، مأخوذ من الفعل الرباعي: (قَيَّدَ قَيَّدْتُهُ أُقَيِّدُهُ تَقْيِيدًا) يقال : قَيّد الحيوان تقييدًا؛ إذا جعل في رجله قيدًا ونحوه من موانع الحركة. والقَيْدُ : ((مَا ضَمَّ العَضُدَتَيْنِ المؤَخَّرَتَيْنِ مِنْ أَعلاهما مِنَ القِدِّ. والقَيْدُ: القِدُّ الَّذِي يَضُمُّ العَرْقُوَتَيْنِ مِنَ القَتبِ))[٢]، قَيَّده: ((إذا شدَّهُ بالقيدِ. وقيَّدَ الكتابَ: شده لئلا ينفسخ وَرَقُه))[٣]، ثُمَّ يُسْتَعَارُ فِي كُلِّ شَيْءٍ يُحْبَسُ.. وَيُقَالُ: فَرَسٌ قَيْدُ الْأَوَابِدِ، وقَيَّدْتُ الكتابَ: شَكَلْتُهُ، والمُقيدُ من الشّعْر: خلاف المُطلق، وَكَذَلِكَ كلُّ شَيْء أُسِرَ بعضَهُ إِلَى بعض[٤].

- التّقييدُ اصطلاحًا :

لم يبتعد التّقييد في الاصطلاح كثيرًا عن المفهوم اللغويّ، بل إنّ المعنى اللغويّ هو الأساس الذي قام عليه المعنى الاصطلاحيّ، وبما التقييد مصطلح فقهي وجب البحث عنه من منبعه فقترن التّقييد بالإطلاق عند الأصوليّين؛ لأنّ فهم أحدهما متوقّف على فهم الآخر، فالإطلاق عندهم :((هُوَ اللَّفْظُ الدَّالُّ عَلَى مَدْلُولٍ شَائِعٍ فِي جِنْسِهِ))[٥]، و المُقَيَّدُ ((بِخِلَافِ الْمُطْلَقِ، وَهُوَ لَفْظٌ دَالٌّ عَلَى مَعْنًى غَيْرِ شَائِعٍ فِي جِنْسِهِ))[٦].

أمّا النّحويّون: فلم يعرفوا – قديمًا وحديثًا–أسلوب التقييد اصطلاحًا وتقعيدًا كما عرفته العلوم الأخرى، وهذا لا يعني عدم إدراك النحاة لهذا الأسلوب اللغويّ بل هم على دراية تامّة به سواء من حيث الأدوات والتطبيقات أو من حيث الدلالات والوظائف، وكيف لا وجلّ عملهم في مقيّدات الجملة ووظائفها، وتقييد الأحكام وإطلاقها، و لعلّ السبب في ذلك عدم إندراجه تحت باب نحويّ معين ، إنّما هو مفهوم مجرد ينشأ حسب تفكير النّحويّ ، وعرضه للمادة اللغوية[٧]، و تقييد الحكم النّحويّ وأنّ كَثرةَ في المؤلفاتهم النّحويّة سواء أ كان في المفهوم أم في التطبيق، إلّا أنَّهم لم يضعوا مبحثًا خاصًا له ، وإنَّما ورد في اثناء مؤلفاتهم متفرقة، وقد وظّفوه لتحليل المسائل النّحويّة، وتفسير تراكيبها ومسائلها[٨].

و كما ظهر لنا أنَّ علماء أصول الفقه قد سبقوا النّحويّين في استعمال مصطلح التّقييد فهم وضعوا له مبحثًا خاصًا في كتبهم في باب (مباحث دلالة الألفاظ)، وكانت رؤيتهم وتوظيفهم قد بلغ مبلغًا كبيرًا وواضحًا من حيث التنظير والتطبيق، أما عند النحويين فإنَّه وردَ في ثنايا المسائل في جانب التطبيق فقط.

والنّحويّون المتقدمون لم يتعمقوا في مسألة التّقييد، ولم يستعملوه بمعناه الاصطلاحي، وإنما جاء ذلك عند المتأخرين بعد أن وضحت معالمه، ولا سيما في عصر الشروحات والحواشي، بعد أن أصبح المنطق والعقل هما اللذان يسيران الدرس النحوي، ولهذا يمكن القول: أن التقييد و (الإطلاق) من نتائج الفكر النّحويّ؛ لأنّ الدارس لا يقدر أن يذهب إلى إطلاق المسائل أو تقييدها إلا بعد الوصول إلى جميع المتعلقات التي تعود إلى المسألة

الواحده[٩].

ويعد الرمانيّ أوّل من ذكر مصطلح المقيد صراحة، فقال: ((المُقَيد هُوَ المَوْصُول بِمَا يعين المَعْنى، والمُطلق هُوَ المُجَرّد مِمَّا يعين المَعْنى))[١٠] ؛ بيد أننا نلمح أشارة إلى مفهوم التّقييد من غير تصريح؛ إنَّما يُستَشفُ من قول المبرد: ((و(جَلَستُ خَلفك) لَا يَنْفَكّ مِنْهُ شَيْء أَن يكون خلف وَاحِد وَإِنَّمَا أَضَافَهُ بعد أَن كَانَ مُطلقًا وَكَذَلِكَ (قُمْت أمامك) وَنَحْوه، فَإِن قَالَ : (جَلَستَ الدَّار يَا فَتى) أَو(قُمْتَ المَسْجِد) أَو (قُمْتَ البَيْت) لم يجز لِأَن هَذِه مَوَاضِع مَخْصُوصَة لَيْسَ فِي الفِعْل عَلَيْهَا دَلِيل))[١١]، فمفهوم المقيَّد عنده هو المضاف، والمطلق هو غير المضاف، أمّا القرافيّ فيرى أنَّ النّحويّين قد عرفوا المطلق والمقيَّد، فالمطلق عندهم النكرة في سياق الإثبات (النّكرة المحضة المتوغلة في الإبهام)، وفهم يقسمون الاسم إلى نكرة ومعرفة، ويصنّفون المطلق من قسم النّكرة؛ لأنَّهم لا يرون فرقًا بينهما، بل يذهب فريق من النّحاة إلى إعطاء الأفعال والظّروف حكم النّكرة؛ لوقوعهما صفة لها، والصّفة تابعة للموصوف، ولدلالة كلّ من الفعل والظّرف في الغالب على غير معين، والنّكرة كذلك[١٢]، فيقول: ((فكلُّ شيءٍ يقولُ الأصوليّون: إنَّه مطلقٌ، يقول النّحاة: إنَّه نكرةٌ،... وكلّ شيءٍ يقولُ النّحاةُ: إنَّه نكرةٌ، يقولُ الأصوليّون: إنّه مطلقٌ، وإنّ الأمرَ به يتأدى بفرد منه فكلّ نكرةٍ في سياق الإثبات مطلق عند الأصوليّين، فما أعلم موضعًا ولا لفظًا من ألفاظ النّكرات يختلف فيها النّحاة والأصوليون، بل أسماء الأجناس كلّها في سياق الثبوت هي نكراتٌ عندالنّحاة، ومطلقاتٌ عند الأصوليّين))[١٣]، وهذا ما صرح به بعض النّحاة إذ قالوا : ((وَالفرقُ بَين المُعَرّف بـ(أل)، وَبَين آسْم الجِنْس النكرَة هُوَ الفرق بَين المُقَيد وَالمُطلق وَذَلِكَ؛ لِأَنَّ ذَا الْألف وَاللَّام يدلُّ على الحَقِيقَة بِقَيْد حُضُورهَا فِي الذِّهْن وَآسم الجِنْس النكرَة يدل على مُطلق الحَقِيقَة لَا بِاعْتِبَار قيد))[١٤].

ثانيًا: أهمية التقييد.

بذل النحاة جهدًا عظيمًا؛ لإنجاز القواعد النّحويّة على قدر من الدقة، و الانضباط، و وضعوا لهذه القواعد أحكاما تدلُّ عليها و تميز بينها ليتكلم المتكلم بلغة نقية من التعمية خالية من الغموض نائية عن النقص و الوهم واللبس، و لما كانت الفائدة هي المقصود الأسمى و الأهم للمتكلم و المخاطب و هي لا تحصل إلا بعد تمام الكلا م جعلوا لهذه الأحكام قيودًا ركنوا إليها كلما ارتابوا من وقوع عمومًا أو إطلاقًا في مسألة ما ليصونوها منهما فأردفوها بقولهم: (قيّدته) أو (واحترزت به من) أو بما هو في معناهما أو أتموا هذا الإطلاق بوصفٍ أو بعبارة تدل على تقييد الأحكام النحوية من هذا الإطلاق أو العموم كان الهدف منه سلامة المعنى من الغموض واللبس أولًا، وتخلّية الحكم من إطلاقه ثانيًا، وتوجيه الحدّ النحويّ ليكون جامعًا، ومانعًا ثالثًا، و تحقيق المسائل النحويّة من خلال بناء الأحكام ، والقواعد والضوابط بنحو دقيق رابعًا، وتحديد مسار الآراء النحوية سواء أ كانت موافقة أم مخالفة من جهة إطلاقها أو تقييدها خامسًا، و التقييد يثبت حكم نحويّا جديد يغاير الحكم المطلق ، ولولا هذا القيد النتفت بعض الأحكام سادسًا .

وممّا يرتبط بأهمية التقييد طرقه، وأقسامه.

طرق تقييد الأحكام في الفكر النحوي.

يشيع في مباحث النّحويّين الإشارة إلى التقييد، وكانت إشارتهم على قسمين :

الأول غير الصريحة: أيّ أنّ النحاة يستعملون التّقييد بمفهومه ودلالته، ومن ذلك ما جاء في الكتاب عند حديث سيبويه

عن الحال، إذ قال : ((ألا ترى أنّه لا يكون إلّا نكرة، كما أنّ هذا لا يكون إلّا نكرة))[١٥]، قال أبو سعيد: ((يعني: لا تكون الحال إلّا نكرة، كما لا يكون التمييز إلّا نكرة))[١٦]، وبهذا قيّد المبرّد فقال : ((لِأَن الحَال لَا تكون إِلَّا نكرَة))[١٧].

وممّا قيَّد سيبويه جواز ترخيم الاسم ثانيةً إذا كان مختوم بالتاء بحذف ما يلي التاء، قال سيبويه : ((و قد حملهم ذلك على أن رخَّموه حيثُ جعلوه بمنزلة (ما) لا (هاء) فيه))[١٨]، قال أبو حيّان بعد ذكره ثمة خلاف في الجواز : ((ويظهر أن ذلك لا في المرخَّم غير المرخَّم بحذف التاء، والصحيح مذهب سيبويه ، وبه ورد السماع))[١٩]، ثم زاد أبو حيّان قيدًا أخر، بأن قال: ((وإذا (بقي) بعد الترخيم الثنائي على ثلاثة أحرف فصاعدًا))[٢٠]، وتعقبه ناظر الجيش، بقوله : ((وأقول: إن هذا التقييد لا حاجة إليه؛ لأنَّ هذا حكم معلوم لكلّ اسم يكون ترخيمه بحذف حرف غير تاء التأنيث))[٢١].

الثاني الصريح: القسم هذا يأتي مسانِدًا للأول موكدًا بأنّ النحويّين كانوا على معرفة بالغة، ودراية عميقة بالتقييد؛ لأنّهم كانوا يعوّلون عليه في شروحهم، والذي يوظِّف شيئًا في عمله يدلّ على أنَّه عارف به، وإن لم تكن تلك المعرفة مؤطَّرة بأســس معيــنة.

ومنه ما ذكره ابن مالك فيما ينوب عن الفاعل، بقوله: ((أو ظرفٌ مختصٌ متصرفٌ))[٢٢]، ثم قال شارحًا: ((وقيّدتُ الظّرفَ الصالح للنيابة بكونه مختصًا تنبيهًا على أنَّ غيرَ المختصِ لا يصلحُ للنيابة كـ(وقت وزمن ومدة)، فلا يقال(في سرت وقتًا): (سير وقتٌ) لعدم الفائدة، بخلاف (سرت وقتًا معينًا) وزمنًا طويلًا ومدة من النهار)، فإنَّ الظرف فيه مختص والإسناد إليه مفيدٌ، وقيَّدته بالتصرف تنبيهًا على أنَّ ما لا يتصرف لا يصلح للنيابة كـ(سَحَر معينا)،و(ثَمَّ) فلا يقال في (أتيت سحرَ وجلست ثَمَّ): (أُتي سحر وجُلس ثم)؛ لأن الظرفية لا تفارقهما))[٢٣].

ومن هذا أيضًا ما ذكره في عوامل الجزم:((منها لم،ولمّا أختها،يعني من الجوازم فقيَّد(لمّا) بقوله(أختها)احترازاً من(لمّا) بمعنى (إلا)،ومن(لمّا) التي هي حرف وجود لوجود))[٢].

والتقييد هنا كما هو واضح أفاد الاحتراز من ذهاب ذهن السامع إلى (لمّا) الحينية أو التي بمعنى(إلا) ، أي : إنّ القيد قلّل الشياع ، وبيّن مراد المتكلم .

ومنه ما صرح به ابن الناظم عنده شارحه بيت الالفية[٢٤]:

إرفع مضارعًا إذا يجرد من ناصب وجازم كتسعد

قال : ((قد تقدم في باب الإعراب أن المعرب من الأفعال هو المضارع الذي لم يباشره نون التوكيد ولا نون الإناث. فأغنى ذلك

عن تقييد الفعل المعرب هنا بخلوه عن سبب البناء، فلذلك أطلق العبارة وقال: إرفع مضارعًا إذا يجرد ...))[٢٥]

خلاصة القول : إنّ التقييد لم يكن قصرًا على طائفة دون أخرى ، فما دام هناك شيء مطلق ، وآخر محدد له كان ثمة تقييد .

لقد أشرنا سابقًا أن مصطلح التقييد مأخوذ من علم الأصول وجودًا وبقاءً فبعد النظر في مصنفاتهم، وعند مراجعة كتب النحاة يمكننا القول أن طرق تقييد المطلق عنده النحاة هي :

١- تقييد الحكم بالقصر و الاستثناء:

أشار الرّمانيّ إلى تقييد بالاستثناء بقوله : ((وليس كذلك (إلّا), لو قلت: (سارَ القومُ), والمعنى على: (سارَ القومُ إلّا زيدًا)؛ لم يصح؛ لأنّك تركت تقييده بما يصحح المعنى، فهذا في (إلّا) لازم في كلّ موضعٍ))[٢٦].

فممّا قيَّدَ سيبويه بستعماله أسلوب الاستثناء مجيء (لات) في الاستعمال العربي بأن لا يليها إلا محذوفًا بعدها الاسم أو الخبر[٢٧]، قال: (ولم تتمَكَّنْ تمكُّنَها- أيّ(لات) تمكّن (ليس)- ولم تُستعملْ إلّا مضَمرًا فيها))[٢٨].

وقيّد المبرّد مجيء (أَنْ) بمعنى (أَيْ) التَّفْسِيرية بتمام الكلام، قال : ((وَتَقَع (أَنْ) فِي مَوضِع (أَيْ) الْخَفِيفَة للعِبارة وَالتَّفْسِير كَقَوْلِه عزَّ وجلَّ ﴿ وَانطَلَقَ الْمَلَأُ مِنْهُمْ أَنِ امْشُوا وَاصْبِرُوا عَلَى آلِهَتِكُمْ ﴾[ص: ٦] مَعْنَاهُ أَيّ: امشوا وَلَا تقع إلاَّ بعد كَلَام تَامّ؛ لأَنَّه إِنَّما يفسّر بعد تَمَامه))[٢٩]، وقيَّدَ مجيئها الزمخشري بقوله : ((وأما (أنْ) المفسرة فلا تأتي إلّا بعد فعل في معنى القول كقولك: (ناديته أنْ قُمْ)، و(أمرته أن أقعدْ)، و(كتبت إليه أن أرجع)))[٣٠].

ومن ذلك ما قيَّده آبن خروف في جواز حذف خَبَر، إذ قال: ((لا يجوزُ إضمار الخبر إلّا إذا كان معلومًا))[٣١]، قال الشّاطبي معقبًا: ((وكأن في هذا القيد تنكيتًا على من زعم أن حذف خَبَر لا يشترطُ فيه العلم. وهو ظاهر إطلاقَ سيبويه[٣٢]، وغيره، حيث يذكرون جواز الحذف ولا يُقَيّدون ذلك بالعلم به))[٣٣].

٢- التقييد بالشّرط .

وقيَّدَ به سِيبَوَيْهٍ في مسائل كثيرة نذكر منها ما جوزه في مجيء الخبر ظرفًا إذا كان تامًا، فسِيبَوَيْهٍ: ((يُسَمِّي الظّرْف الوَاقِع خَبرًا: مُسْتَقرًّا؛ لِأَنَّهُ يُقدر بـ(استقر) وَإِن لم يكن خَبرًا سَمَّاهُ لَغوًا))[٣٤]. قال: ((وَتَقُولُ: (مَا كَانَ فيها أحدٌ خيرٌ مِنْكَ)، وَ(مَا كَانَ أَحَدٌ مِثْلُكَ فِيهَا) ، وَ(لَيْسَ أَحَدٌ فِيهَا خَيْرٌ مِنْكَ)، إِذَا جَعَلْتَ فِيهَا مُسْتَقرًّا وَلَمْ تَجْعَلْهُ عَلَى قَوْلِكَ: (فِيهَا زَيْدٌ قَائِمٌ). أَجريْتَ الصِّفَة عَلَى الِاسْمِ، فَإِنْ جَعَلْتَهُ عَلَى قَوْلِكَ: (فِيهَا زَيْدٌ قَائِمٌ)، نَصَبْتَ فَتَقُولُ: (مَا كَانَ فِيهَا أَحَدٌ خَيْرًا مِنْكَ،) وَ(مَا كَانَ أَحَدٌ خَيْرًا مِنْكَ فِيهَا)، إِلَّا أَنَّكَ إِذَا أَرَدْتَ الْإِلْغَاءَ، فَكُلَّمَا أَخَّرْتَ الْمُلْغَى كَانَ أَحْسَنَ،وَإِذَا أَرَدْتَ أَنْ يَكُونَ مُسْتَقِرًّا، فَكُلَّمَا قَدَّمْتَهُ كَانَ أَحْسَنَ،وَالتَّقْدِيمُ وَالتَّأْخِيرُ وَ الإِلغَاءُ وَالِاسْتِقْرَارُعَرَبِيٌّ جَيِّدٌ كَثِيرٌ قَالَ تَعَالَى: ﴿ وَلَمْ يَكُن لَّهُ كُفُوًا أَحَدٌ ﴾[الإخلاص:٤]))[٣٥].

وأمّا المبرد فقد شغل التّقييد بالشرط في مقتضبه مساحة كبيرة، منها ما قيّدَه في تقديم التّمييز بأن يكون عامله فعلًا، فقال: ((وَٱعْلَم أَن التَّبْيِين إذا كَانَ العَامِل فِيهِ فعلا جَازَ تَقْدِيمه؛ لتصرف الفِعْل، فَقلت: (تفقأت شحمًا، وتصببتُ عرقًا)، فَإِن شِئْت قدمت، فَقلت: (شحمًا تفقأت، وعرقًا تصببتُ)))[٣٦].

ثم توالى التّقييد بالشّرط عند النّحويّين، فمنه ما قيّدَه الزّمخشريّ في حكم توابع المنادى المضمومِ غيرِ

المُبْهَم تحمل على لفظه ومحلِّهِ إذا أُفْرِدتْ، كقولك:(يا زيدُ الطويلُ،والطويلَ)[٣٧]، قال ٱبن الحاجب : ((وقوله: (إذا أفردت) تقييد للتوابع،

فإنّها قد تكون مفردة، وقد تكون مضافة، والحكم الذي ذكره مختصّ بالمفردة ، ولذلك وجب تقييدها به))[٣٨].

٣- التقييد بالغاية:

فمن ذلك ما قيَّدَهُ أبو علي الفارسي من أنّ الظروف مثل (قبلُ وبعدُ) تبنى على الضّمّ متى حُذف منها غاياتها، لعلم المخاطب بما هو غايتُه، نحو قول الله تعالى: ﴿لِلَّهِ الْأَمْرُ مِن قَبْلُ وَمِن بَعْدُ﴾ بعد ذكره أمر الروم، والتقدير فيه والله أعلم: الأمر منْ قَبْلِ أنْ تُغْلَبَ الرُّومُ وبعدَه، فحذف ذلك لتقدم ذكره، فقَبْلُ غاية،[٣٩]، ومن ذلك ما قيَّدَهُ ٱبن برهان في حدّ المفعول له فقال:((هو غَرضُ الفعلِ وعُذرُه، ولذلك يجابُ به من يقول: لأيّ علّةٍ فعلت؟ فتقولُ لإكرامه))[٤٠]، وقريب منه تقييد ٱبنُ الحاجب، إذ قال هو: ((ما فُعِلَ لأجلِهِ فِعلٌ مذكورٌ مثل: (ضربْتُهُ تَأديبًا)، و(قَعدْتُ عن الحربِ جبنًا))[٤١].

٤- التقييد بالصفة.

فمنه ما قيّده سيبويه في علة بناء الاسم وهي شبه الحرف، إذ قال: ((وأمّا الفتح والكسر والضم والوقف فللأسماء غير المتمكّنة المضارعة عندهم ما ليس باسم ولا فعل مما جاء لمعنًى ليس غيُر))[٤٢]، وهو ما قيّد به المبرد، فقال: ((وكلُّ مَا لَا يعرب من الْأَسْمَاء فمضارع بِهِ الْحُرُوف))[٤٣]، ونصّ على هذا ٱبن مالك ، بقوله[٤٤] :

والاسم منه معرب ومبني ... لشبه من الحروف مدني

ومنه أيضًا تقييد سيبويه إطلاق الوقوف على الالف في كلّ اسم منصرف منصب غير مختوم بالتاء قال ((كلّ اسم منون فإنه يلحقه في حال النصب في الوقف الألف...، ومثل هذا في الاختلاف الحرف الذي فيه هاء التأنيث، فعلامة التأنيث إذا وصلته التاء، وإذا وقفت ألحقت الهاء))[٤٥].

قال الرعيني في هذا الصدد عند شرحه بيت ٱبن معطٍ [٤٦] :

وَقِفْ عَلَى الْمُنْصَرِفِ الْمَنْصُوبِ بِأَلِفٍ عَنْ نُونِهِ مَقْلُوب

((فيه إطلاق من وجهين، فلا بد من تقييدهما: **الأول:** أن الاسم الذي فيه تاء التأنيث، نحو قولك: (رأيت قائمةً)، منصرفٌ منصوب، ومع ذلك فلا يجوز الوقف عليه بالألف بدلًا من التنوين ... **الثاني:** أن الاسم الذي فيه الألف واللام، نحو: (رأيتُ الرجلَ)، منصرفٌ منصوب، ومع ذلك فلا يجوز الوقف عليه بالألف بدلًا من التنوين فكان حق المنصفِ أن يخرجهما بقيد، كما لو قال:

وقِفْ على منتصبٍ بغير (تا) منونٍ بألفٍ حيثُ أتى))[٤٧].

٣- التقييد بطرق أخرى:

أ- التقييد بالمثال: إذ أدخلة المناطقة من ضمن أنواع القيود؛ لأنَّ المثلَ مشتملٌ على الخصائص الذّاتيّة والعرضيّة

للحدّ[٤٨]، وبه قيّد سِيبَوَيْه الاسمُ، فقال: ((الاسمُ رجلٌ، وفرسٌ، وحائطٌ))[٤٩]، قال عنه آبن فارس: ((وهذا عندنا تمثيل، وَمَا أراد سيبويهِ بِهِ التحديد))[٥٠]، وتابعه المُبَرِّدُ على أحد أقواله[٥١].

ومنه أيضًا تقييد آبن مالك في حذف الخبر قبل الحال الممتنع جعلها خبرًا عن المبتدأ المذكور قبلها :

وَقَبْلَ حَالٍ لَا يَكُون خَبَرَا عَنِ الـذِى خَبَرُهُ قَدْ أُضْمــرِا

كَضَرْبِيَ الْعَبْدَ مُسِيئًا وَأَتَمْ تَبْيِينَي الحقّ مَنُوطًا بِالْحِكَمْ

قال الشاطبي: ((أن تقييده الحال بعدمِ كَوْنِها خبرًا عن المبتدأ، أى بِعَدَمِ صَلَاحيتها لذلك، يقتضى أنها لا تنوب عن الخبر إلا كذلك. وهذا ظاهر في نحو مثاليه))[٥٢].

ب- التقييد بالعدد :

مثاله ما قيّد به سيبويه الاسم المركب في النسب بقوله: ((والمضاف في الإضافة يجري في كلامهم على ضربين، فمنه ما يحذف منه الاسم الآخر، ومنه ما يحذف منه الأول))[٥٣].

ومنه ما قيّده المبرد في بَاب الْإِضَافَة إذ قال : ((هَذَا بَاب الْإِضَافَة وَهِي فِي الْكَلَام على ضَرْبَيْنِ فَمن الْمُضَاف إِلَيْهِ مَا تضيف إِلَيْهِ بِحرف جر وَمِنْهَا مَا تضيف إِلَيْهِ اسْما مثله))[٥٤].

ومن ذلك أيضًا تقييد أبي علي الفارسي الاسم المنادى، بقوله : ((باب النداء الأسماء المناداة على ضربين مفرد وغير مفرد. فالمفرد على ضربين معرفة ونكرة))[٥٥].

ومنه أيضًا ما قيده ابن جني في بَاب كم إذ قال : ((اعْلَم أَن كم تكون فِي الْكَلَام على ضَرْبَيْنِ أَحدهمَا الِاسْتِفْهَام وَالْآخر الْخَبَر))[٥٦].

ت- التقييد بذكر الحكم والعلامة :

منه تقييد المبرد لحدّ الفاعل ، قال : ((هَذَا بَاب الفَاعِل وَهُوَ رَفع وَذَلِكَ قَوْلك (قَامَ عبدُ الله) وَ(جلسَ زيدٌ)))[٥٧]، ومثله ما ذكره في تقييده لنائب الفاعل: يقول : ((هَذَا بَاب المَفْعُول الَّذِي لَا يذكر فَاعله وَهُوَ رفع نَحوُ قَولك: (ضُرِبَ زيدٌ) و(ظُلِمَ عبدُ اللهِ)))[٥٨]، فهو لم يقييد إنّما ذكر حكمًا من أحكامه و هو الرفع.

وقال الكسائي في تقييده حدّ الاسم : ((الاسم مَا وُصِفَ))[٥٩]، حيث قيّده بذكر علامته.

ث- التقييد بالتكرار :

من ذلك ما قيده سيبويه في ما يلزم إضمار عامل المصدر إذا وقع ذلك العامل خبرًا عن آسم عين وكان المصدر مكررًا في الذكر، بقوله: ((وكذلك إن قلت: أنت الدَّهرَ سَيْرا سَيْرا، وكان عبدُ الله الدَّهرَ سَيْراً سيرا، وأنت مُذُ اليومِ سَيرًا سيرًا))[٦٠]، قال الشاطبي معلقًا : ((إنما قيَّده بالتكرار تحرزا من قولك: سيرًا، فإنه لا يلزم إضمار عامله؛ لأن العرب جعلت تكراره عوضا من إظهار العامل، فكان الإتيان به جمعا بين العوض والمعوض عنه. وقيده بكون عامله خبرا عن اسم عين، لأن النصب هنالك أبين؛ إذ الرفع إنما يصلح على التأويل، لأنه لا يخبر عن العين بالمعنى في محصول الكلام إلا على مجاز))[٦١].

- أقسام القيود :

إن القيود الواردة في كلام النحاة بحسب الاستقراء على أقسام أربع:

١- **القيد الاحترازي:** من أشهر القيود، وهو القيد الذي له مدخلية في الحكم ولا يحكم على الموضوع بحكم إلا معه،

ويمكننا القول أنّ معظم القيود في كتب النحاة جاءت من هذا النوع .

ومن ذلك ما قيده آبن مالك محترزًا ، قال : ((وينصرف– يعني المضارع– إلى المضي بـ(لم)، و(لمّا الجازمة)، و(لو الشرطية) غالبًا،... وقيدت (لو) بالشرطية احترازا من المصدرية، واحترز بـ(غالبًا) من ورود الشرطية بمعنى (إن) كقوله تعالى: ﴿ وَلْيَخْشَ الَّذِينَ لَوْ تَرَكُوا مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَّةً ضِعَافًا خَافُوا عَلَيْهِمْ﴾[الإخلاص:٤] **بمعنى إن تركوا**))[٦٢].

٢– القيد التوضيحي: وهو أن يكون القيد ممّا يدل عليه الكلام وإن لم يذكر؛ لكن يؤتى به لزيادة إيضاح، يحمل عليه تقييد ابن هشام للمفعول له إذ حدّه بقوله : ((المصدر الفضلة الْمُعَلل لحَدث شَاركهُ فِي الزَّمَان وَالْفَاعِل))[٦٣]، بيد أنّه قييده في شرحه لقطر الندى، بقوله : ((الْمصدر الْمُعَلل لحَدث شَاركهُ وقتا وفاعلا))[٦٤]، فنجده حذف في الآخر قيد (فُضلة) ولعله مجرد قيد توضيحي لا احترازي؛ لأجل ذلك لم يذكره في تقييده الثاني.

٣– القيد المقوم للحكم في الموضوع: وهو أن يكون القيد ممّا له الدخل في تغير حكم الموضوع، ويحمل عليه تقييد ابن مالك لجواز الابتداء بالنكرة قال[٦٥] :

وَلاَ يَجُوزُ الإِبْتِدَا بِالنَّكِرَهْ مَا لَمْ تُفِدْ كَعِنْدَ زَيْدٍ نَمِرَهْ

قال ابنه: ((الأصل في المبتدأ أن يكون معرفة؛ لأن الغالب في النكرة ألّا يفيد الإخبار عنها، والأصل في الخبر أن يكون نكرة؛ لأنَّه محصل للفائدة، وقيد التعريف في الأصل عدمه))[٦٦].

٤– القيد المحقق للموضوع: مثل قول ابن السرّاج: ((اعلم: أن اسم الفاعل إذا كان لما مضى, قلت: (هذا ضاربُ زيدٍ وعمروٍ)))[٦٧]، فانتفاء اسم الفاعل الدال المضي, ينفي حكم الإضافة من باب السالبة بانتفاء الموضوع.

ثانيًا: التَّقْيِيد في الأسماء:

١– التّقييد في الخَبرِ المَحذوفِ بَعدَ (لَولَا)

تأرجح حذفِ خبرِ المبتدأ بعد لَولَا الامتناعية بين الأطلق والتقييد، **فأطلق الجُمْهُورِ** وجوب الحَذف، ولا يَكونُ عندهم إلّا كَونًا مُطلقًا نحوُ: (لولا زيدٌ لَكانَ كذا)، والتّقدير: لولا زيدٌ موجودٌ، وإذا أُريدَ بهِ الكونُ المقيَّدُ جُعِلَ مبتدأً نحو: (لولا قيامُ زيدٍ لأتيتُكَ)، ولا يَجوزُ عِندَهم (لولا زيدٌ قائمٌ)، بل يَجبُ أنْ يُجعلَ المصدرُ هو المبتدأ[٦٨].

وقيّدَه آبنُ الشّجريّ[٦٩]، **وتَبِعَه آبنُ مالكٍ**[٧٠]، **وآبن هشام**[٧١]، **ونقل عن الرّمانيّ، وأبي علي الشّلوبين**[٧٢]، **وسَايرَهُم بعضُ المُحدثيين** واصِفًا مَذهَبهم بأنّه أصفى مَذاهِب النّحاةِ، وأحَقها بالقَبولِ، لمُسَايرتِهِ الأصُولَ اللُّغويةِ العَامة[٧٣] بِمَا إذا كَانَ الخَبَر (الكَوْن المُطلق) فَلَو أُرِيد كَون بِعَيْنه لَا دَلِيل عَلَيْهِ لم يجز الحَذف فضلًا عَن أَن يجب في نَحو: (لَوْلَا زيد سالمنا مَا سلم) فالمبتدأُ بعدَ (لولا) عِندَهم على ثَلاثةِ أقسَامٍ [٧٤]،**أولها : إذا كانَ كَونًا مُطلقًا** يَجبُ حَذفُهُ، ويعلل آبنُ مَالكٍ سَببَ الحَذفِ؛ لأنّهُ مَعلومٌ بمقتضى (لَولَا)[٧٥]، **وثانيها : إن كانَ كَونًا مُقيّدًا لا يَدُلُّ على حَذفِهِ دَليلٌ** يجبُ إثباتُهُ ولا يجوزُ حَذفُهُ؛ لأنّه إنْ حُذِفَ جُهِلَ معناه عند الحذفِ، واستدلّ له آبن مالك بقول رسول الله–(ﷺ): ((**لَوْلاَ قَومُك حَديثو عَهدٍ بكُفرٍ لَبنَيتُ الكَعبَةَ عَلَى قَوَاعِدِ إبْرَاهِيمَ**))[٧٦]، ويَرى آبنُ مَالكٍ أنّ هذا الخَبرَ لا يُمكنُ حَذفه؛ لأنّهُ ((لو آقتصر في هذا على المبتدأ لظُنّ أنّ المرادَ لَولَا قومُك على كلّ حَالٍ مِن أحوالهم لنقضت الكعبة وهو خلاف المقصود))[٧٧]. **ثالثها : إنّ كانَ كونًا مُقيّدًا و يَدُلُّ على حَذفِهِ دَليلٌ**، فيجوزُ حَذفُهُ وإثباتُهُ؛ لأنّه يمكنُ إدراك معناه عند حَذفِهِ، واستدلوا لذلك بقول المعريّ في صفة سيفه[٧٨] :

يُذيبُ الرُعبُ منه كلَّ عَضْبٍ فَلَولا الغِمْدُ يُمسِكُهُ لسَالا

وردّ ٱبن أبي الرّبيع مذهبهم منتصرًا للجُمهُورِ في أنّ ما قالوه: (لولا زيدٌ جَالسٌ لأكرمْتُكَ) لا يجوزُ حذف هذا؛ لأنّه ليس في الكلام ما يَدُلُّ عليه لو حُذفَ، والعرب إذا أرادوا هذا المعنى فيقولون: (لولا ضربُ زيدٍ لأكرمْتُكَ، ولولا كلامُ زيدٍ لمشيتُ إليك)، وأمّا ما ٱحتجوا به من الحديث الشريف فردّ روايتهم، والرّوايةَ الصّحيحةَ في الحديثِ عنده: ((**لَوْلاَ حِدْثَانُ قَوْمِكِ بِالْكُفْرِ**))[٧٩]، وغمزَ السّيوطيّ من استدلَ بهذا الحديث الشّريف؛ إذ يرى أنّه قد حرّفتهُ الرّواةُ ولا يمكن الاستدلال به على القواعد النّحويّة[٨٠] .

أما بيت المعرّي، فقد لَحَّنَ الجُمهُورُ قولَهُ، ورَدَّ عليه بعض النّحاة، وأوّلوه، فمنهم من قال: هو على إضمار (أنْ)، والتّقدير: (أنْ يمسكَه)، وقالَ بعضُهم هو على البدل أي: (إمساكه)، وقيل: هو حال، وردّ الأخفش أنّ العرب لا تأتي بعد الاسم المرفوع بعد (لولا) بالحال ولا بالخبر، وإن وردَ ذلك فهو شاذ[٨١].

أمّا أبو حيّان فقيّدَ الخبرَ المَحذوفَ بعدَ(لولا)بالكَونِ المُطلقِ، فَقَالَ:((**ولا يَكُونُ إلّا كَونًا مُطلقًا**))[٨٢]، نَحوُ: (لَولَا زيدٌ لأكرمْتُكَ)، فتابع الجُمهُورِ، قالَ مُصرحًا باختيارِهِ ورادًا على ٱبن مالكٍ: ((وهذا الَّذِي اخْتَارَهُ غيرُ مُخْتَارٍ، بل **المُختَارُ ما حَكَاهُ الجُمهُورُ مِن أنّ خبرَ المبتدأ بعدَ (لولا) يجبُ إضمارهُ، وأنّه لا يَكون إلا كونًا مطلقًا لا كونًا مقيدًا**))[٨٣].

يتضح ممّا سَبق أن خبر(لولا) يحذف وجوبًا بقيدين: **الأول: وقوعه كونًا عامًّا، و الثّاني : وجود لولا الامتناعية قبل المبتدأ**، فإن لم يتحقق أحد القيدين أوهما معًا تغير الحكم؛ فإن وجدت (لولا) حذف الخبر نَحوُ:(لَولَا زيدٌ لأكرمْتُكَ)، وإن لم يقع كونًا عامًا– بأن كان خاصًّا – وجب ذكره؛ لأنَّه لا يدرك معناه عند حذفه نحو:(لولا السّفينةُ واسعةٌ ما حملتْ مئاتِ الرّكابِ)، فـ(واسعة) خبر كون خاص لا دليل يدلّ عليه عند حذفه، فيجب ذكره، فإن دلّ عليه دليل جاز فيه الحذف والذّكر؛ نحو: (الصّحراء قاحلة لعدم توفر الماء فيها)، (فلولا الماءُ معدومٌ لأنبتتْ)،فكلمة:(معدوم) قد وقع خبرًا، وهوكون خاص، فيجوز ذكره وحذفه؛ لوجود ما يدل عليه عند الحذف[٨٤]، وهو الصّحيحُ؛ لوجود ما يؤيده من السّماع المحجوج به، ومن ذلك:

١– قول الرّسول محمد(ﷺ):((**لَوْلاَ قَومُك حَديثو عَهدٍ بِكُفرٍ لَبنَيتُ الكَعبَةَ عَلَى قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيمَ**))[٨٥]، الذي تضمن ثبوت خبر المبتدأ بعد (لولا)، الذي لا يدرك معناه إلّا بذكره. ٢– قول عَبْد الرَّحْمَنِ بن الحارث: لِأَبِي هُرَيْرَةَ ((إِنِّي ذَاكِرٌ لَكَ أَمْرًا **وَلَوْلاَ مَرْوَانُ أَقْسَمَ عَلَيَّ** فِيهِ لَمْ أَذْكُرْهُ لَكَ))[٨٦].

٣– وعليه قول الشاعر[٨٧] مجيء الخبر كونا خاصًا مذكورا بعد (لولا):

لولا ٱبنُ أوسٍ نأى ما ضِيمَ صاحبُه يومًا، ولا نابه وهنٌ ولا حَذَرُ

وعليه فإنَّ خبرَ المبتدأ الواقع بعد (لولا) يجوز ذكره، كما يجوز حذفه، إذا كان كونًا خاصًا، وقد دلّ عليه دليلٌ، والله أعلم .

٢– تَعدُدُ الحال لذي حالٍ لواحد مع اتحاد العامل:

ٱختلفَ النحاة في تَعددِ الحالِ بقَيْدِ الحالِ الواحد،والعَاملِ فيها واحد، فجُمهُورُهم يُجيزِ ذلك[٨٨]، إذ وجّهَ ٱبن جنيّ قراءة النّصبِ في قولِهِ تعالى: ﴿خَافِضَةٌ رَّافِعَةٌ﴾[الواقعة:٣] على أنَّها أحَوالٌ مُتعددةٌ ليومِ القِيامةِ[٨٩]، إذ قال: ((هذا منصوبٌ على الحالِ، وقوله: ﴿لَيْسَ لِوَقْعَتِهَا كَاذِبَةٌ﴾[الواقعة:٢] حينئذٍ حال أخرى قبلها، أيّ: إذا وقعتِ

الواقعةُ، صادقةٌ الواقعةُ، خافضةٌ، رافعةٌ، فهذه الثّلاث أحوال، أوّلُهُنَ الجملة الّتي هي قولُه: ﴿ لَيْسَ لِوَقْعَتِهَا كَاذِبَةٌ ﴾، ومثلهُ: (مَرَرْتُ بزيدٍ، جَالسًا، مُتكئًا، ضَاحكًا)، وإن شئتَ أنْ تأتيَ بعشر أحوالٍ إلى أضعاف ذلك لجاز وحَسُنَ))[٩٠] .

أما أبو البقاء العُكبريّ، فقد اضطربَ رأيَه في المسألة فصرّحَ بالمنع مطلقًاعند قوله تعالى:﴿ اللَّهُ يَسْتَهْزِئُ بِهِمْ وَيَمُدُّهُمْ فِي طُغْيَانِهِمْ يَعْمَهُونَ﴾[البقرة:١٥]، إذ قالَ: ((وَلَا يَجُوزُ أَنْ تَجْعَلَهُمَا حَالَيْنِ مِن يَمُدُّهُمْ; لِأَنَّ العَامِلَ الوَاحِدَ لَا يَعمَلُ فِي حَالَيْنِ))[٩١]؛ لكنّه حَملَ بعض الآيات على مذهب من يرى تعدد الحال بقيدِ كونها لِذِي حَالٍ وَاحِدٍ، فقد أعربَ قوله تعالى: ﴿حُنَفَاءَ لِلَّهِ غَيْرَ مُشْرِكِينَ بِهِ ﴾[الحج:٣١] بقوله: (((حُنَفَاءَ): هُوَ حَالٌ، (غَيْرَ مُشْرِكِينَ) كَذَلِكَ))[٩٢].

واحتج المجيزون بالسّماع والقياس: فحتجاجهم به فضلًا عمّا سؤزيده منه قوله تعالى: ﴿وَإِذَا جَاءُوكُمْ قَالُوا آمَنَّا وَقَدْ دَخَلُوا بِالْكُفْرِ وَهُمْ قَدْ خَرَجُوا بِهِ﴾[الفتح: ٢٧]، قالوا: ((وَفِي الآيَةِ **دَلِيلٌ عَلَى جَوَازِ مَجِيءِ حَالَيْنِ لِذِي حَالٍ وَاحِدٍ**))[٩٣]، وقول قيس بن الملوح [٩٤]:

عَليَّ إذا مَا جِئْتُ لَيْلَى بخفيةٍ زيارةَ بيتِ الله رَجلانَ حافِيًا

فـ(رجلان)، و(حَافيًا) الحالان وصاحبهما واحد[٩٥].

وأمّا القياسُ: إنّ للحال شِبهًا بالخبر، وشِبهًا بالنّعت، فكما جَازَ أن يكونَ للمبتدأ الواحد والنّعت الواحد خبران فصاعدًا ونعتان فصاعدًا، فكذلك يجوز أن يكونَ للاسم الواحد حالان فصاعدًا، فيقال: (جاءَ زيدٌ راكبًا مفارقًا عامرًا مصاحبًا عمرًا)[٩٦].

وذهبَتْ طائفةٌ أخرى من النّحويّين إلى عدم جواز تعدد الحال لواحد، والعامل فيها واحد[٩٧]؛ لأنّ فعلًا واحدًا لا ينصب أكثر من حال واحد لصاحب واحد قياسًا على الظرف، كما لا يقال: (قمتُ يومَ الخميسِ يومَ الجمعةِ)،كذا لا يقال:(جاءَ زيدٌ ضاحكًا مسرعًا)[٩٨].

بيدَ أنّ ٱبن عُصفُور قيّدَ الجَوازَ بكونِ العَاملِ أفعلَ التّفضيلِ، إذ قالَ: ((إلّا أن يكونَ أفعل التي للمفاضلة، فإنّها تعملُ في ظرفين من الزمان أو المكان، وفي حالين من ذوي حال واحدة، نحو قولك (أنتَ يومَ الجمعةِ أحسنُ قائمًا منك يومَ الخميسِ قاعدًا))[٩٩].

أمّا أبو حيّان فجوَّزَ تَعددِ الحال بقيدِ أنْ تكونَ لِذِي حَالٍ وَاحِدٍ، وفاقًا مع المجيزين ومنهم ٱبن مالك، ورَدًّا على أَبي البَقَاءِ العُكبريّ الّذي أطلقَ المنعَ في المسألة، قال عندَ تفسيرِ قَولِهِ تَعالى: ﴿ وَيَمُدُّهُمْ فِي طُغْيَانِهِمْ يَعْمَهُونَ﴾ [البقرة: ١٥]: ((مَنَعَ أَبُو الْبَقَاءِ أَنْ يَكُونَ فِي طُغْيَانِهِمْ وَيَعْمَهُونَ حَالَيْنِ مِنَ الضَّمِيرِ فِي يَمُدُّهُمْ، قَالَ: لِأَنَّ الْعَامِلَ لَا يَعْمَلُ فِي حَالَيْنِ، **وَهَذَا الَّذِي ذَهَبَ إِلَيْهِ يَحْتَاجُ إِلَى تَقْيِيدٍ، وَهُوَ أَنْ تَكُونَ الْحَالَانِ لِذِي حَالٍ وَاحِدٍ**، فَإِنْ

كَانَا لِذَوِي حَالٍ جَازَ، نَحْوَ: لَقِيتُ زَيْدًا مُصعِدًا مُنْحَدِرًا))[١٠٠].

وقال مصرحًا برأيه: ((وَذَهَبَ قَوْمٌ إِلَى أَنَّهُ يَجُوزُ لِلْعَامِلِ أَنْ يَعْمَلَ فِي حَالَيْنِ لِذِي حَالٍ وَاحِدٍ، **وَإِلَى هَذَا أَذْهَبُ**)) ثمَ فَصّلَ القولَ في حُجَتِهِ، ودفع قولهم بأنّه لا يجوز لِلْعَامِلِ أَنْ يَقْضِيَ مَصْدَرَيْنِ، وَلَا ظَرْفَيْ زَمَانٍ،وَلَا ظَرْفَيْ مَكَانٍ،فَكَذَلِكَ لَا يَقْضِي حَالَيْنِ؛((لِأَنَّ الفِعْلَ الصَّادِرَ مِنْ فَاعِلٍ،أَوالوَاقِعَ بِمَفعُولٍ، يَسْتَحِيلُ وُقُوعُهُ فِي زَمَانَيْنِ، وَفِي مَكَانَيْنِ، وَأَمَّا الحَالَانِ فَلَا يَسْتَحِيلُ قِيَامُهُمَا بِذِي حَالٍ وَاحِدٍ، إِلَّا إِنْ كَانَا ضِدَّيْنِ، أَوْ نَقِيضَيْنِ،فَيَجُوزُ أَنْ تَقُولَ: (جَاءَ زيد ضاحكًا راكبًا)؛لأنّه لَا يَسْتَحِيلُ مَجِيئُهُ وَهُوَ مُلْتَبِسٌ بِهَذَيْنِ الْحَالَيْنِ،فَعَلَى هَذَا الَّذِي قَرَّرْنَاهُ مِنَ الفَرْقِ **يَجُوزُ أَنْ يَجِيءَ الحَالَانِ لِذِي حَالٍ وَاحِدٍ،وَالْعَامِلُ فِيهِمَا وَاحِدٌ**))[١٠١].

أَمَّا في التّذييلِ فقد عرضَ المَسألةَ، وأوجزَ مَذهَبَ آبنِ مالك، و آعتراضَه على آبنِ عُصفُور الّذي مَنعَ تَعددَ الحالِ قِياسًا بالفعلِ المُتعدي إلى واحدٍ والظّرفِ، فكما أنّ الفِعلَ لا يَتعدى إلى اثنين، وإلى ظرفين إلّا بواسطة حرف, فكذلك الحال، و لم يُفصحْ عن رأيه صراحةً بل دافعَ عن آبن عُصفور فيما ذَهَبَ إليهِ، ونَعَتَهُ بِمَذهبِ المُحققّين، قَالَ: ((وهذا الّذى ذَهَبَ إليهِ آبنُ عُصفور من امتناعِ تَعددِ الحالِ لذي حَالٍ واحدةٍ واتحاد العامل, نحو: (جاءَ زيدٌ رَاكبًا ضَاحكًا) هو مَذهبُ كثير مِن المُحَقِّقِين, منهم أبو علي الفارسي,الذين ذَهَبُوا إلى أنّهُ لا يُقَضَّى العَاملُ أزيدَ من حالٍ واحدٍ من غير واسطة حرف لذى حالٍ واحدٍ مع اتحاد العامل, فإذا جاءَ في كَلامِهِم مثلُ (خَرجَ زيدٌ مُسرعًا بَاكيًا) احتملَ عندَهم وجهَين أحَدهما أنَّ بَاكيًا صفة ل (مُسرعًا) الّذي هو حال، والثّانى أنّ بَاكيًا حال من الضّمير المستكن فى مسرعًا، والعجبُ للمُصنفِ وعدم آطلاعه على أنَّ هذا مذهب الفارسيّ وكثير من محققي النّحويّين حتى ينسبه لآبن عُصفُور وحدَه, ويوهم لفظه أنَّه مما انفردَ به آبن عُصفور))[١٠٢]، وذكر المسألة في منهج السّالك، ولم يختلف عرضه عما في التّذييل[١٠٣].

والمرجحُ عندي تَعددِ الحال بقيدِ أنْ تَكونَ لِذِي حَالٍ وَاحِدٍ لدلالة السّماع والقياس عليه؛ لكونه غير خارج عن أساليب العربية، فضلًا عن ذلك أنّ لتعدد الحال لذي حال واحد دلالات ووظائف لا تُستحصل إلّا به ، منها :

١- بيان تعدد أحوال آسم الذّات أو آسم المعنى :

قال تعالى: ﴿ لَتَدْخُلُنَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ آمِنِينَ مُحَلِّقِينَ رُءُوسَكُمْ وَمُقَصِّرِينَ ﴾ [الفتح : ٢٧]، ففي الآية تتزامن عدة أحوال؛ لأنّ الذّاتَ عندما تفعل فعلًا معينًا فإنّها قد تكون على أحوال متعددة عند هذا الفعل، فالدخول هنا يتزامن معه، أو يصاحبه حال الشّعور بالأمن (حال نفسي) وحال التّحليق (حال مادي) أو (حال هيئة)[١٠٤].

٢- تمثل الحال الثّانية غاية الحال الأولى:

قال تعالى: ﴿ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ تَرَاهُمْ رُكَّعًا سُجَّدًا يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا ﴾ [الفتح : ٢٩]. إنّ الرّسولَ (ﷺ) وأصحابه(ﷺ) يداومون على العبادة وهي (الصلاة هنا)؛ لأنّهم (يبتغون فضلاً من الله)؛ أي أن الأحوال متصاحبة؛ فالأولى والثّانية غايتهما الثّالثة[١٠٥].

٣- تأكيد الحال الثّانية لمعنى الحال الأولى:

قال تعالى: ﴿ وَأُحِلَّ لَكُمْ مَا وَرَاءَ ذَلِكُمْ أَنْ تَبْتَغُوا بِأَمْوَالِكُمْ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَافِحِينَ ﴾ [النساء : ٢٤]، لقد جاءت الحال الثّانية مؤكدة معنى الحال الأولى، وهو معنى العفة، فالمُحصَنُ وغيرُ المُسافِحِ شخصٌ واحدٌ اتصفَ بالعفةِ والطّهارةِ ، وجاءَتْ الحالُ الثّانية لتقوي معنى الحال الأولى وتدعمه ولتثبّت هذه الصّفة في ذهن المُتلقي(١٠٦).

٤- تفصيل الإجمال في صاحب الحال:

قال تعالى: ﴿ إِنَّا هَدَيْنَاهُ السَّبِيلَ إِمَّا شَاكِرًا وَإِمَّا كَفُورًا ﴾[الانسان: ٢] في هذه الآية الكريمة تعدد الحال وجوبًا بإجماع النّحويين وذلك لمجيئها بعد (إمّا التّفصيلية)، فقد جاء الحالان ليفصلا ما أُجمل قبلهما، فالإنسان باختياره إمّا أن يؤمن بخالقه ويشكره، أو يكفر به(١٠٧).

ثالثًا : التَّقْيِيد في الأفعال

١- التّقييد في علامات فعل الأمر :

للفعل الأمر علامتان تُميزانه من غيره من الأفعال هما: قبوله نون التوكيد، والدلالة على الأمر بصيغته نحوُ (اِضْرِبَنَّ)(١٠٨) قال آبنُ مالك مقيدًا علاماته في الألفيته(١٠٩):

وَمَاضِيَ الأَفْعَالِ بِالتَّا مِزْ وَسِمْ بِالنُّونِ فِعْلَ الأَمْرِ إِنْ أَمْرٌ فُهِمْ :

علق المراديّ موضحًا قيدا الناظم، بقوله: ((أي وعلِّم فعل الأمر بالنّون المتقدمة وهي نون التّوكيد، لا مطلقًا، بل يشترط أن يفهم من اللفظ معنى الأمر، فعلامة الأمر إذن مجموع شيئين: قبول النّون، وإفهام معنى الأمر، نحو: (أقبلْ) فإنّه يقبل النّون، ويفهم الأمر، فهو فعل أمرٍ، فإن قبل اللّفظ النّون، ولم يفهم الأمر، فهو فعل مضارع نحو: (هل تفعلَنَّ) أو فعل تعجب نحو: (أحسنَنَّ بزيدٍ)، فإنّ لفظَهُ لفظ الأمر وليس بأمر في المعنى على الأصح, وإن دلّ اللفظُ على معنى الأمر ولم يقبل نون التّوكيد فهو آسم إما مصدر نحو: (صبرًا بني عبد الدار)أو اسم فعل نحو: (صِهٍ وحيهلٍ)))(١١٠).

ومن أجودُ من شرحَ كلامَ آبن مالك وأبانَ المُتحرزَ من قيوده آبنُ قيم الجوزية، إذ قال: ((ويعرف فعل الأمر بصحّة اتصاله بنون التّوكيد، مع فهم الأمر منه، كقولك في (اذهبْ): (اذهبَنَّ) فخرج بالقيّد الأول ما يُفهم منه معنى الأمر من أسماء الأفعال التي لا تقبل نون التوكيد، كـ (صَهْ) بمعنى: (اسكت)، و (حيّهلْ) بمعنى: (أقبل)، و (نزالِ) بمعنى: (انزل)، وما أشبهها...، وبالقيّد الثاني ما يقبل (نون التوكيد) من المضارع الذي لا يفهم منه معنى الأمر، كقوله: ﴿ وَإِمَّا تَخَافَنَّ ﴾ [الأنفال: ٥٨] ولا يرد ما أكّد بالنّون من المضارع الذي دخلت عليه لام الأمر؛ لأن معنى الأمر لم يفهم من الفعل، وإنّما فهم من اللّام))(١١١)، وقد ردد آبن هشام في كتبه أنّ فعل الأمر يعرف بعلامتين مجتمعتين هما : الدلالةُ على الطّلب و قَبولُهُ يَاء المخاطبة (١١٢).

أمّا أبو حيّان–رحمه الله– فأشكل على ما قيّدَ به آبنُ مالك فعلَ الأمرِ، وجعلَه علامةً له، فعترض على **القيدِ الأول** بانّه قَيْدٌ فَاسدٌ؛ لأنّه غيرُ جَامعٍ ولا مانعٍ، وعلى **الثّاني** أنّه قَيدٌ مُخلّ بالقصد، قال عند شرحه بيت الألفية: ((

و قوله: **(وَسِمْ بِالنُّونِ فِعْلَ الأَمْرِ)** أيّ: العلامة في فعل الأمر التي تُمَيّزُهُ مِن الماضي والمضارع هي النّونُ، فيلزمُ مِن حيثُ هي علامة لفعل الأمرِ أنْ لا تُوجَد إلّا فِيه وهذا فاسدٌ؛ لأنّها تُوجَدُ في غيره، نحو فعل النّهيِ والمُضارعِ المُثبتِ في القَسَمِ بشرطهِ، وفعل الشّرطِ والمُضارع المُستفهم عنه، فظهرَ بهذا أنّها لا تكونُ علامةً لفعل الأمرِ؛ إذ قد شَرَكَهُ غيرُه فيها.

وقوله : **(إِنْ أَمْرٌ فُهِمْ)** قيّد مخلٌّ بالمقصودِ؛ لأنَّ هذِهِ النّونَ إذا دخلت على فعل الأمر فلا يشترط أنْ يقصدَ بهِ الأمر، بل تدخل على صيغة الأمر سواءٌ أ كانَ المعنى على الأمر أو لم يكنْ ؟، فتدخلُ هذه النّون على ما لفظه أمر ومعناه خبر نحوُ: (أفْعِل) في التّعجب على الأصحِّ هو : أحْسِنَنْ بزيدٍ))[١١٣] .

لكنّ ما ذَهبَ إليه أبو حيّان لم يقل به أحدٌ من الشراح كما مرَّ، بل على العكس من ذلك فقد أشادَ الشّراحُ بما قيّدَ به فعل الأمر وجعله سِمه له وعلامة[١١٤]، فضلًا عن ذلك فقد قيَّدَ ٱبنُ مالك في التّسهيل الأمرَ بمجموع أمرين هما: معنى الأمر ونون التّوكيد[١١٥]، و قال

في الشّرح : ((ولما كانت الدّلالة على الأمر تستفاد من فعل كـ (اِنزلْ)، و من اسم كـ (نزالِ)، دعت الحاجة إلى ما يميز الفعل وهو نون التّوكيد، فأيّ كلمة دلّت على الأمر وصلحت لها فهي فعل، وإلّا فهي ٱسم، فلذلك حكم بٱسمية: (نزال ودراك) مع مساواتهما لـ(انزل وأدرك) في المعنى، وشارك فعل الأمر في لحاق نون التّوكيد الفعلُ المضارع؛ لكنّ فعل الأمر يؤكد لهما لمجرد كونه على صيغة الأمر، ولا يؤكد بهما المضارع إلا بسبب عارض يسوغ له ذلك كوقوعه جواب قسم، واقترانه بحرف طلبي))[١١٦].

وأثبت أبو حيّان أنّ علامة الأمر مجموع الأمرين ولا يكفي أحدهما، قال: ((وقوله: و الأمر معناه ونون التّوكيد أي: ويميز الأمر، ولما كان معنى الأمر مشتركًا بين فعل الأمر والٱسم بمعناه, وكانت نون التّوكيد مشتركة بين فعل الأمر و المضارع, وكان مجموع الأمرين خاصًا بفعل الأمر, ذكر أنّه يتميز به))[١١٧]، و هو المعنى المراد الذي أكده شراح التّسهيل[١١٨].

٢- نصب الفعلِ بعد الفاء السّببية في جواب الرجاء :

مِن المتفقِ عليه أنَّ الفعلَ المضارع يُنْصَبُ بـ (أنْ) مضمرة وجوبًا بعد الفاء بقيدين:

الأول: أنْ يكونَ ما قبلها سببًا لما بعدها، **الثّاني:** أنَ تقعَ جوابًا لنفيٍ أو أمرٍ أو نهيٍ أو دعاءٍ أو استفهامٍ أو عرضٍ أو تحضيضٍ أو تمنٍ[١١٩]، وألحق الفَرّاءُ[١٢٠]، قيدَ الرّجاءِ بالتّمني، فجعل جوابَهُ مَنصوبًا، وتَبعه ٱبنُ مالك[١٢١]، وجمعُ من النحاة[١٢٢]، ومنعَ البصريّون ذلكَ[١٢٣].

وحجةُ الكوفيّين ومن تبعهم السّماع والقياس، فاستدلوا من النّظم القرآني بما ورد في قِرَاءَةِ حفص عن عاصم[١٢٤] في قوله تعالى: ﴿ لَعَلِّي أَبْلُغُ الْأَسْبَابَ . أَسْبَابَ السَّمَاوَاتِ فَأَطَّلِعَ إِلَى إِلَهِ مُوسَى ﴾[غافر: ٣٦، ٣٧] بنصب (فَأَطَّلِعَ) على الجواب (لعلّ) [١٢٥]، وكذلك

قراءة عاصم[١٢٦] في قوله تعالى: ﴿ وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّهُ يَزَّكَّى . أَوْ يَذَّكَّرُ فَتَنفَعَهُ الذِّكْرَى ﴾ [عبس:٣، ٤] بنصب (فَتَنْفَعَهُ)، واستدلوا بما أنشده الفَرّاءُ عن بعضِ العرب:

عَلَّ صُرُوفَ الدّهر أو دُولَاتِهَا ... تُدِلْنَنَا اللَّمَّةَ مِنَ لَمّاتها

فتستريحَ النّفسُ من زَفْراتها [١٢٧]

فـ(علَّ) أصلها: (لعلَّ)، و ((فتستريحَ)) نصب على الجواب بـ (لعلَّ).

أمّا القياس فقد حملوه على الجزم بعد التّرجي فكما صحّ هذا صحّ ذاك، وكذلك تكون استفهامًا وشكًا، وتجاب في الوجهين، ومن أمثلتهم: (لعلّيّ سأحجُ فأزورَكَ)[١٢٨].

أمّا البصريّون فتأوّلوا قراءةَ النّصب على أنّه جواب الأمر وهو(ابنِ لِي صَرحًا)[١٢٩]. وردّوا القياس في حمل التّرجي على الاستفهام والشّك، فمخالفٌ للمطّرد الشّائع الّذي تمسك به البصريّون؛ أنّهم لا يعرفون الاستفهامَ بلعلَّ ولا نصبَ الجواب بعدها، والتّرجي لا ينصب جوابًا؛ لأنَّ التّرجي في حكم الواجب، إذ لا طلبَ فيه، وإنَّما هو ارتقاب أمر لا وثوق بحصوله، فكان في حكم الواجب فلا ينصب المضارع جوابًا له[١٣٠].

أمّا أبو حيّان فألحق قيّد الرجاء بالتّمني، فجعل جوابه منصوبًا بعد الفاء السّببية، وفاقًا للكوفيين و آبن مالك، فقد اختار أبو حيّان التقييد، و صَحَّحَه لثبوته نظمًا ونثرًا ، فقال: ((**و الصحيح مذهب الكوفيّين لوجوده نظمًا و نثرًا**، ومنه قوله تعالى : ﴿ وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّهُ يَزَّكَّى أَوْ يَذَّكَّرُ فَتَنفَعَهُ ﴾ [عبس: ٣] في قراءة عاصم، وهي من متواتر السّبع))[١٣١].

وقال:((وسُمِعَ الجزم بعد التّرجي، فدلّ على ترجيح مذهب الكوفيّين في أنّه ينصب الفعل بعد الفاء جوابًا للترجي))[١٣٢]، وصَرّحَ بقَيْد التّرجيّ في غاية الأحسان، فذكرَ أنّ (الفاءَ) تَنصبُ الفعلَ بشرط أن تقع جوابَ أمرٍ، أو نهيٍ، أو استفهامٍ، أو تمنٍّ، أو ترجٍ [١٣٣]، واستشهدَ لقيدِ التّرجي في النّكت الحسان[١٣٤] بقوله تعالى:﴿ وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّهُ يَزَّكَّى. أَوْ يَذَّكَّرُ فَتَنفَعَهُ ﴾[عبس: ٣،٤].

بيدَ أنّه لم يثبت قَيدِ التّرجي عند تطبيق ذلك، وَقَدْ تَأَوَّلَه عَطْفًا عَلَى التَّوَهُّمِ؛ لِأَنَّ خَبَرَ لَعَلَّ كَثِير مجيؤه مَقْرُونًا بِأَنْ فِي النَّظْمِ ، وقِلّ فِي النَّثْرِ، وعلّلَ ذَلِكَ: أَنَّ العَطفَ عَلَى التَّوَهُّمِ كَثِيرٌ، وَإِنْ كَانَ لَا يَنْقَاسُ، لَكِنْ إِنْ وَقَعَ شَيْءٌ وَأَمْكَنَ تَخْرِيجُهُ عَلَيْهِ خَرَجَ، أو قَدْ يكون جَوَابًا لِلْأَمْرِ، أيّ ابْنِ لي فَاطَّلِعَ[١٣٥]، وكذلك ولم يذكر قَيدَ التّرجي في مصنّفاتِه الآخرى[١٣٦].

خلاصة القول: لا يوجد مانع وجيه يمنع صحة نصب المضارع في جواب التّرجي على اعتباره من أقسام الطلب، لا سيما أنّ في النّثر والنّظم ما يعضده[١٣٧].

الإسْتِثْنَاءُ بالفعل النّاقص (لَا يَكُونُ) :

استُعملت (لَا يَكُونُ) للِاسْتِثْنَاءِ وتكون بلفظ واحد، هو الإفراد والتّذكير، و فلا يؤنث ولا يسند إلى آسم ظاهر ولا

إلى الضمير بارز وأختها (ليس)[١٣٨]، فنقول: (أقبل النّساء ليس فاطمةَ ولا يُكونُ فاطمةَ)، و (أقبلَ الرجالُ ليسَ محمدًا، ولا يَكُونُ محمدًا) ولا نقول: (ليست فاطمة) و (لَا تكُونُ)، ولا (ليسُوا) و(لا يكونُوا)، ولا يسبق (يَكُونُ) غير (لا) من حروف النفي[١٣٩].

الأصلُ في (لَا يَكُونُ) النّفي، نقولُ: (لَا يَكُونُ البغلُ مهرًا))، ثم تضمت معنى الِاسْتِثْنَاءِ كما في (غير) التي معناها المغايرة، وهي تحمل هذا المعنى معها، فإذا قلت: (جَاءَنِي القَوْمُ لَا يَكُونُ زيدًا) كان المعنى قريبًا من قولك (جَاءَنِي الْقَوْم ولَا يَكُونُ زيدًا) وفي الأصل يكون ردًّا على كلام سابق، كأنّ قائلًا قال: (جَاءَنِي زيدٌ لَا القَوْم) فقيل له: (جَاءَنِي القَوْم لَا يَكُونُ زيدًا) ثم تضمَّنا معنى الِاسْتِثْنَاءِ، غير أنّها تحمل معها معنى النّفي، فهي للنفي وقد تضمت معنى الِاسْتِثْنَاءِ [١٤٠].

قال سيبويه في(باب لا يَكُونُ وليس وما أشبههما) : ((فإذا جاءتا وفيهما معنى الِاسْتِثْنَاءِ فإنّ فيهما إضمارًا، على هذا وقع فيهما معنى الِاسْتِثْنَاءِ،... وذلك قولك: (ما أتاني القومُ ليس زيدًا)، و(أتوني لَا يَكُونُ زيدًا)، و(ما أتاني أحدٌ لَا يَكُونُ زيدًا)))[١٤١].

فسيبويه – رحمه الله– وإنّ لم يصرح بتقييده باللفظ (لا يَكُون) إلّا أنّه يفهم من إلتزامه بهذه الصيغة ثباته عليها في جميع الأمثلته،ووافقه من جاء بعده من النّحويّين[١٤٢].

وأفضلُ من عرضَ المسألة مصرحًا بالقيدين: قيد الفعل الناقص (يَكُونُ)، و قيد(لا) هو آبن عقيل، في شرحه بيت الألفية [١٤٣]:

وَاسْتَثْنِ نَاصِبَاً بِلَيْسَ وَخَلاَ وَبِعَدَا وَبِيَكُونُ بَعْدَ لاَ:

((و نبّه بقوله: (وَبِيَكُونُ بَعْدَ لاَ)، و هو قيد في يكون فقط على أنّه لا يُستَعملُ في الِاسْتِثْنَاءِ من لفظِ الكونِ غيرَ (يَكُونُ)، وأنّها لا تُستَعملُ فيه إلّا بعد (لَا)، فلا تُستَعمل فيه بعد غيرها من أدوات النّفي نحو: لم وإن ولن ولما وما))[١٤٤].

أمّا أبو حيّان فقد ذكر تقييده صيغة (لَا يَكُونُ) في الِاسْتِثْنَاءِ تلميحًا وتصريحًا إذ قال: ((و يُسْتَثْنى (بلَيْسَ)، و (لَا يَكُونُ) تقولُ: (قامَ القومُ ليسَ زيدًا)، و (قامَ القومُ لَا يَكُونُ زيدًا)، و (يَكُونُ) هنا ناقصة... ومن أحكام (ليسَ)، و (لا يكونُ) أنّه لا يجوز تقديمهما على الجملة الأولى لا تقول: (ليسَ زيدًا قامَ القومَ)، و(لَا يَكُونُ زيدًا قامَ القومُ) ...))[١٤٥]، فقد أشارَ إلى هذا القَيد تلميحًا، و أَكَّده من خلال ثباته على هذه الصّيغة في جميع الأمثلة التي ذكرها.

وكان في التّذييل أكثر تصريحًا قالَ عند شرحِه كلامَ آبن مالك: ((ويستثنى بـ (ليسَ)، و(لا يُكونُ)، فينصبان المستثنى خبرًا، وآسمهما بعض مضاف إلى ضمير المستثنى منه لازم الحذف))[١٤٦]: ((مثال ذلك: (قامَ القومُ ليسَ زيدًا)، و(خرج النّاس لا يكونُ عمرًا)، و (لا) قَيدٌ في (يَكُونُ)، وهو أن تكون منفيةً بـ (لا)، فلو كانت منفيةً بـ(ما) أو بـ(لم) أو (لما) أو (لن) أو (إن) لم تقع في الِاسْتِثْنَاءِ؛ وتكون هي النّاقصة ولا يدعى أنّها أخرى ارتجلت

لِلاسْتِثْنَاءِ؛ لأنّ كونها النّاقصة التي تقررت ممكن فيها، فلا يعدل إلى غيره))[١٤٧]، ولم يخرج في مصنفاته الأُخْرَى عمّا سبق[١٤٨] .

وقد علّل النّحويّون بأنّ هذا الفعل النّاقص قد أصبحَ ((حينئذٍ جامدةً–أي(لا يَكُونُ)– بمنزلةِ (إلّا)؛ لتَضمنها معنى الحرف))[١٤٩]، ولما ضُمِّنَتْ معنى (إلا)؛ عدمت التّصرف، فلو خلت من معنى (إلا) لجاز تصرفها، ولحاق الضمائر المطابقة[١٥٠]، والحرف من أهم علاماته أنّه جامدٌ ملتزمٌ بصيغةٍ واحدةٍ لا يَتغيرُ مهما تغيرتْ أماكنه، فقَاسُوا هذه الصّيغة من الفعل الناقص (لَا يَكُونُ) على الحرف، فاستمد منه أنْ يبقى في موضوع الاستثناء على هذه البِنية[١٥١].

رابعًا : التَّقْيِيد في الحروف:

أ– عمل ما بعد (لا) النّافية فيما قبلها

أُختلف في جواز تَقَدُّمِ مَعْمُولِ الفِعْلِ المَنْفِيّ بِـ(لَا) عَلَيها على ثَلَاثَةِ مَذَاهِبٍ بين الإطلاق والتقييد : **المَذهب الأول : جواز التّقديم مطلقًا**، عُزِيَ إلى الجمهور[١٥٢]، وهو اختيار الفَرّاء[١٥٣]، والمبرد[١٥٤]، وعليه أكثر المفسرين والمعربين[١٥٥] كالزّمخشريّ[١٥٦].

إذ جعلوا الظّرف في قوله تعالى: ﴿ وَيَوْمَ لَا يَسْبِتُونَ لَا تَأْتِيهِمْ﴾ [الأعراف: ١٦٣]، معمولة للفعل المنفي بـ (لا)، فلا تكون (لا) حاجزًا أو مانعًا من أنْ يعملَ ما بعدها فيما قبلها، فهي كحروف النّصب والجزم ليس لها صدر الكلام[١٥٧] .

المَذهب الثاني : منع التّقديم مطلقًا[١٥٨].

المَذهب الثالث : التّقييد، فإن كان جواب قسم مُنع، وإن كان غير ذلك جازَ[١٥٩]، وذكروا حُجة تقييد المنع فِي جَوَاب القسم عند قول المتلمس، وهو من شواهد سيبويه[١٦٠]:

آلَيْت حَبَّ العراقِ الدَّهرَ أطعمُهُ والحَبُّ يأكلُهُ في القريةِ السُّوسُ

استُدل به على انتصاب (حَبَّ العراقِ) ... على التّوسع، إذ التّقدير: (على حَبِّ العراقِ) فحذف الخافض، ونصب ما بعده، مَعَ إِمْكَان جعله على الِاشْتِغَال وَهُوَ قياسيّ من (باب زيدًا ضَربْتُهُ) بِخِلَاف حذف الجَار فَجَوَابه (أَن أطْعمهُ) بِتَقْدِير: (لَا أطْعمهُ)، وَلَا النّافية فِي جَوَاب القسم لَهَا الصَّدْر؛ لحلولها مَحلّ أدوات الصُّدُور كَـ(لَام الِابْتِدَاء، وَمَا النافية)، وَمَاله الصَّدْر لَا يعْملُ مَا بعده فِيمَا قبله، وَمَا لَا يعْمل لَا يُفَسر عَاملًا [١٦١]، وأمّا في غير ذلك فلا بأس، أَلَا ترى أنَّها قد اعترضَتْ بين العامل ومجروره، وفي نحو: (جئتُ بلا زادٍ)، ومنصوبه في نحو: ﴿ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَيْكُمْ حُجَّةٌ ﴾ [البقرة: ١٥٠]، ومجزومه نحو: ﴿إِلَّا تَفْعَلُوهُ﴾ [الأنفال: ٧٣] .

أمّا أبو حيّان فآختار التّقييد في عمل ما بعد (لا) النّافية فيما قبلها بأن لا تقع (لا) جوابًا لقسمٍ، فيجوزُ ذلك، أو تقع فيمتنع عملها.

صَرحَ برأيه عند تفسيره قوله تعالى: ﴿وَيَوْمَ لَا يَسْبِتُونَ لَا تَأْتِيهِمْ﴾[الأعراف: ١٦٣]،قال بعد أن ذكر الإطلاق والتّقييد عند النّحويّين فيها:((وَالعَامِلُ فِي (يَوْمَ) قَوْلُهُ: (لَا تَأْتِيهِمْ)، وَفِيهِ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ مَا بَعْدَ (لَا)لِلنَّفْيِ يَعْمَلُ

فِيمَا قَبْلَهَا وَفِيهِ ثَلَاثَةُ مَذَاهِب الْجَوَازُ مُطْلَقًا وَالْمَنْعُ مُطْلَقًا وَالتَّفْصِيلِ بَيْنَ أَنْ يَكُونَ لَا جَوَابَ قَسَمٍ فَيَمْتَنِعُ **أَوْ غَيْرَ ذَلِكَ فَيَجُوزُ وَهُوَ الصَّحِيحُ**))[١٦٢].

وقد استدل بأكثر من موضع إلى ما ذهبَ إليهِ من تقييد تَقَدُّمِ مَعْمُولِ الفِعلِ المَنْفِيّ بِلَا عَلَيها، فعند قوله تعالى: ﴿يَوْمَ يَأْتِي بَعْضُ آيَاتِ رَبِّكَ لَا يَنفَعُ نَفْسًا إِيمَانُهَا﴾[الأنعام: ١٥٨]، قال – رحمه الله–: ((وَنُصِبَ (يَوْمَ يَأْتِي) بِقَوْلِهِ:(لَا يَنْفَعُ) **وَفِيهِ دَلِيلٌ عَلَى تَقَدُّمِ مَعْمُولِ الْفِعْلِ الْمَنْفِيّ بِلَا عَلَى(لَا) خِلَافًا لِمَنْ مَنَعَ**))[١٦٣], وعند قوله تعالى: ﴿فَالْيَوْمَ لَا يُؤْخَذُ مِنكُمْ فِدْيَةٌ﴾[الحديد: ١٥]، ((وَالنَّاصِبُ(لِلْيَوْمِ) الْفِعْلُ الْمَنْفِيُّ بِـ(لَا)، **وَفِيهِ حُجَّةٌ عَلَى مَنْ مَنَعَ ذَلِكَ**))[١٦٤].

وقد أوردَ البغداديُّ تقييد أبي حيّان قال: ((أورده أبو حيّان ...وإنّما ذلك على مذهب

من أجاز أن يعمل ما بعد (لا) فيما قبلها على الإطلاقِ، والصحيحُ التّفصيل بين أن تقع(لا) جوابًا للقسم، فيمنع إجراؤها مجرى ما يتلقى به القسم، أو لا تقع جوابًا له، فيجوز ذلك، ومن النّحويّين من منع ذلك مطلقًا، فما بعد (لا) لا يعملُ فيما قبلها))[١٦٥].

والذي أراه جواز عمل الفعل المنفي بـ (لا) فيما قبلها إذا كانت غير جواب قسم؛ لمجيئه في كتاب الله – عز وجل– وصحّةِ المعنى على ذلك؛ ولأن الظّروف يُتَوَسَّعُ فيها ما لا يتوسع في غيرها[١٦٦].

الخاتمة :

وفي هذه الخاتمة لابُدّ من ذكر جملة، أمور،استلّها، الباحث،من تلك السطور ليجعلها نتائج بحثه، وخلاصة عمله، وهي:

١– إنّ التقييد مصطلح فقهي مفهومًا وتطبيقًا، واُستعمل و راجَ في النحو العربيّ ، فهو ثمرة تداخل العلوم وتبادل مصطلحاتها واستعمله أبو حيّان كثيرًا مفهومًا وتصريحًا في أحكامه النّحويّة ردًا وقبولا، ووصفًا ومعيارًا .

٢– لم يذكر النحويّون للتقييد حدًّا أو مفهومًا واضحًا بخلاف الأصوليّين والبلاغيّين الذين وضعوا حدًّا وتقعيدًا إذ يُشكّل مع الإطلاق أحد الأساليب اللغويّة المهمّة، ومع ذلك لم تخل كتب النحاة من الإشارات والاستعمالات الكثيرة لمصطلح (التقييد).

٣– أن طرق تقييد المطلق عنده النحاة كثيرة من أهمها: تقييد الحكم بالقصر و الاستثناء، والتّقييد بالشّرط ،و التقييد بالغاية، و التقييد بالصفة، وفضلا عن ذلك التقييد بالمثال، والتقييد، و بالعدد ، و بذكر الحكم والعلامة .

٤– نفطن النحاة قديمًا وحديثًا إلى أهمية التقييد في الحدّ النحويّ فقيدوا في لحدودهم ؛ ليدخوا ما ضمَّه من أجزاء؛ وليخرجوا ما لا يقع تحت عبائته، فكانت أنماط تقيدهم في الحدّ ، أما بذكر الذّاتيات، أو الرّسم و الخصيصة، أو المثال.

٥– أثبتت الدراسة أنَّ خبرَ المبتدأ الواقع بعد (لولا) يجوز ذكره، كما يجوز حذفه، إذا كان كونًا خاصًا، وقد دلّ عليه دليلٌ.

٦– الراجح تَعددِ الحال بقيدِ أنْ تكونَ لِذِي حَالٍ وَاحِدٍ وهو ما اختيار أبي حيان ، و لدلالة السّماع والقياس على ذلك.

الهوامش:

١- ينظر: مقاييس اللغة : (قيد) ٥/ ٤٤.
٢- لسان العرب : (قيد) ٣/ ٣٧٤ .
٣- شمس العلوم : (قيد) ٨/ ٥٦٩٩ .
٤- العين : (قيد) ٥/ ١٩٦، والصّحاح : (قيد) ٢/ ٥٢٩، و المحكم : (قيد) ٦/ ٤٩٢.
٥- الإحكام في أصول الأحكام : ٣/٣ ، وينظر : أصول الفقه : ١/ ١٧١ .
٦- بيان المختصر : ٣٥٠/٢.
٧- المطلق والمقيد وأثرهما في إختلاف الفقهاء : ١١٤.
٨- ينظر : التقييد في الصحيفة الصادقيّة دراسة نحويّة دلاليّ (رسالة الماجستير) : ١١.
٩- ينظر : الإطلاقُ والتَّقييدُ في النَّحوِ العَرَبِيّ : د. خير الدين فتاح عيسى القاسم، بحث : ٢.
١٠- رسالة الحدود : ٧٠.
١١- المقتضب :٤٣٦.
١٢- ينظر : المطلق والمقيد وأثرهما في إختلاف الفقهاء : ١٢٩.
١٣- العقد المنظوم في الخصوص والعموم : ١٨٨/١-١٨٩.
١٤- مغنى اللبيب : ١/ ٥٠ – ٥١، وينظر : الجنى الداني : ١٩٥، و التصريح ١/ ١٤٩.
١٥- الكتاب : ٤٤/١.
١٦- شرح كتاب سيبويه (السيرافي) : ١/ ٢٩٥.
١٧- المقتضب : ٣/ ٩١.
١٨- المصدر نفسه : ٢٥٠/٢.
١٩- التذييل والتكميل: ٦٦/١٤.
٢٠- المصدر نفسه.
٢١- تمهيد القواعد : ٧/ ٣٦٦٠.
٢٢- تسهيل الفؤائد : ٧٧.
٢٣- شرح تسهيل : ١٢٨,/٢
٢- حاشية الصبان : ١٠/٤ .
٢٤- الألفية: ٥٠.
٢٥- شرح آبن الناظم : ٣٧٠.
٢٦- شرح كتاب سيبويه ،الرماني: ١/ ٥٢٨
٢٧- ينظر : شرح كتاب سيبويه ،السيرافي: ٣٢٥/١.
٢٨- الكتاب : ١/ ٥٧.
٢٩- المقتضب : ١/ ٤٩.

٣٠- المفصّل: ٤٢٨.
٣١- المقاصد الشافية : ٤٥٠/٢.
٣٢- ينظر : الكتاب : ٢/ ٢٧٥.
٣٣- المقاصد الشافية : ٤٥٠/٢.
٣٤- خزانة الأدب : ٢٧٣/٩.
٣٥- الكتاب : ١/ ٥٥- ٥٦.
٣٦- المقتضب : ٣/ ٣٦.
٣٧- ينظر : المفصّل : ٦٢.
٣٨- الايضاح في شرح المفصل: ١/ ٢٣٨.
٣٩- ينظر : التعليقة على كتاب سيبويه : ١٠٠/٣-١٠١.
٤٠- شرح اللمع : ١٢٦/١.
٤١- الكافية : ٢٣.
٤٢- الكتاب : ١٥/١.
٤٣- المقتضب : ٣/ ١٧١.
٤٤- الألفية : ١٠.
٤٥- الكتاب : ١٦٦/٤.
٤٦- ألفية آبن معطي : ٥٠.
٤٧- شرح ألفية آبن المعطي للرعيني: ١/ ٢٨٢.
٤٨- ينظر : الجوهر النّضيد : ١٤٤، ومنطق المظفر : ١١٨/١.
٤٩- الكتاب : ١٢/١ .
٥٠- الصاحبي : ٤٨.
٥١- المقتضب : ٣/١ .
٥٢- المقاصد الشافية : ١١٦/٢.
٥٣- الكتاب : ٣/ ٣٧٥.
٥٤- المقتضب : ١٣٦/٤.
٥٥- الإيضاح العضدي : ٢٢٨.
٥٦- اللمع في العربية : ١٤٦.
٥٧- المقتضب : ١/ ٨.
٥٨- المقتضب : ٤/ ٥٠.
٥٩ – الحلل في إصلاح الخلل : ٦١.
٦٠- الكتاب : ١/ ٣٣٥.

٦١- المقاصد الشافية : ٣/ ٣٤٦ .

٦٢- شرح تسهيل : ١/ ٢٧-٢٨.

٦٣- شرح شذور الذّهب : ٢٩٥.

٦٤- شرح قطر النّدى : ٢٢٦.

٦٥- الألفية : ١٧ .

٦٦- شرح ابن الناظم: ٨٠.

٦٧- الأصول في النحو : ١/ ١٢٨.

٦٨- ينظر : ارتشاف الضَّرب: ١٠٨٩/٣، والجنى الداني: ٥٩١، ومغني اللبيب: ٣٥٩/١، و همع الهوامع : ٣٩٣/١ .

٦٩ – ينظر : أمالي ٱبن الشّجري: ٦٢/٢، ٥١٠/٢.

٧٠- ينظر : شرح التّسهيل : ٢٧٦/١، وشرح الكافية الشّافية : ٣٥٤/١، وشواهد التّوضيح : ١٢٠.

٧١- ينظر : أوضح المسالك :٢١٧/١.

٧٢- ينظر : ارتشاف الضَّرب: ١٠٨٩/٣، و الجنى الداني:٦٠٠.

٧٣- ينظر : النّحو الوافي :٥١٩/١.

٧٤- ينظر : شواهد التّوضيح والتّصحيح: ١٢٠،وارتشاف الضَّرب: ١٠٨٩/٣،وهمع الهوامع : ٣٩٣/١.

٧٥- ينظر : شرح التّسهيل : ٢٧٦/١ .

٧٦- صحيح البخاري :٣٧/١.

٧٧- شواهد التّوضيح والتّصحيح : ١٢١ .

٧٨- سقط الزّند : ٤٥ .

٧٩- الموطأ : ٥٣٠/٣.

٨٠- ينظر : همع الهوامع : ٤٢/٢ – ٤٣، والاقتراح : ٤٠ –٤١.

٨١- ينظر : ارتشاف الضَّرب : ١٠٩٠/٣، والجنى الداني : ٥٩٩ .

٨٢- التّذييل والتّكميل :٢٨٢/٣.

٨٣- المصدر نفسه .

٨٤- ينظر : شَوَاهِد التَّوضيح : ١٢٠.

٨٥- صحيح البخاري :٣٧/١.

٨٦- المصدر نفسه : ٣/ ٢٩.

٨٧- البيت بلا نسبة في : شرح الأشموني : ٣/ ٦٠٩.

٨٨- ينظر رأيهم : في مشكل إعراب القرآن : ١/ ٢٨٤، والكشاف : ٤/٥٢، و المفصّل :٦١، و شرح المفصّل: ٢/٥٦، و شرح الكافية الشّافية : ٢/ ٧٥٤ – ٧٥٥، وتسهيل الفوائد : ١١١ .

٨٩- هي قراءة الحسن، و اليزيدي، والثقفي، وأبي حيوة، ينظر: المحتسب : ٣٠٧/٢، والبحر المحيط: ٨ /٣٠٢، وإتحاف فضلاء البشر: ٢/ ١٤٥ .

٩٠- المحتسب : ٣٠٧/٢ .

٩١- التّبيان في إعراب القرآن :

٩٢-التّبيان في إعراب القرآن:٩٤١/٢،ينظر إعرابه آيات أخرى على هذا المذهب:٣١/١،و ١١٦٨/٢.

٩٣- البحر المحيط : ٤ /٣١١.

٩٤- ديوانه: ١١، واعربه المانعون أنّهما حالان متداخلتان بأنّ يكون (حَافيًا) حال من الضّمير المستتر في (رَجلَانَ)، ينظر: شرح أبيات مغني اللّبيب : ١٨/٧.

٩٥- ينظر : أوضح المسالك : ٢٧٧/٢، ومغنى اللّبيب : ٤٦١/٢، حاشية الدّماميني على المغني: ٤٧٨/١، وشرح التّصريح : ١ /١٠٦.

٩٦- ينظر : شرح التّسهيل : ٣٤٨/٢-٣٤٩.

٩٧- ينظر : المقرّب : ١٥٥/١، و التّذييل والتّكميل : ١٣٢/٩، وتوضيح المقاصد: ٢/ ١٦٠ ، والمساعد: ٢/ ٣٥.

٩٨- ينظر : شرح التّسهيل : ٣٤٩/٢، و تمهيد القواعد : ٥/ ٢٣١٣.

٩٩- المقرّب : ١٥٥/١.

١٠٠- البحر المحيط : ١١٦/١-١١٧، وينظر : النَّهر الماد : ٦٠/١.

١٠١- البحر المحيط : ١١٦/١-١١٧، وينظر : النَّهر الماد : ٦٠/١.

١٠٢- التّذييل والتّكميل : ١٣٢/٩.

١٠٣- منهج السَّالك : ٣٣٨/٢-٣٣٩.

١٠٤- ينظر : الكشاف : ٤/ ٣٤٥، و التفسير الحديث : ٨/ ٦١٢، التفسير المنير: ٢٦/ ٢٠٠.

١٠٥- ينظر : محاسن التأويل : ٨/ ٥١٠، و تفسير المراغي : ٢٦/ ١١٦، و

١٠٦- ينظر : الجامع لأحكام القرآن : ٥/ ١٢٧، و زهرة التفاسير : ٣/ ١٦٤٠.

١٠٧- ينظر : الكشاف : ٤/ ٦٦٦، و ظاهرة تعدد الوظيفة النّحويّة في التّركيب اللغّوي :١٢٦-١٣١.

١٠٨- ينظر : شرح آبن عقيل :٢٥/١، و المقاصد الشّافية :٦١/١، و شرح المكودي : ٨ ، و شرح الأشموني : ٣٨/١-٣٩، و شرح التّصريح : ٤٠/١، و حاشية الصّبان : ٦٨/١.

١٠٩- الألفية : ١٠.

١١٠- توضيح المقاصد : ٢٩٣/١-٢٩٤.

١١١- إرشاد السّالك : ٨٥/١-٨٦.

١١٢- ينظر : شرح شذور الذّهب: ٢٧، و قطر الندى : ٤، و شرح قطر النّدى :٢٦.

١١٣- منهج السّالك : ١١/١.

١١٤- ينظر : المقاصد الشّافية :٦١/١-٦٣، وشرح المكودي :٩.

١١٥- تسهيل الفوائد : ٤.

١١٦- شرح تسهيل الفوائد: ١٦/٢.

١١٧- التّذييل والتّكميل : ٦٩/١.

١١٨- ينظر : المساعد :١٠/١، و تمهيد القواعد : ١٧٢/١، و تعليق الفرائد : ٩٣/١-٩٤، و الموصل النّبيل : ١٢/١، ونتائج التّحصيل :٢١٧.

١١٩- ينظر: شرح المفصل:٢٣٨/٤، وشرح الرّضي على الكافية: ٦٣/٤,وتحرير الخصاصة:٦١١/٢.

١٢٠- ينظر: معاني القرآن : ٩/٣ ، ٢٣٥/٣ .

١٢١- ينظر: شرح التّسهيل: ٣٤/٤ ، و سبك المنظوم:٢١٥ .

١٢٢- ينظر: شرح ألفية لابن النّاظم: ٤٨٧. شرح الرّضي على الكافية: ٦٣/٤. اللّمحة في شرح الملحة:٨٩١/٢، شرح قطر النّدى:٧٢.

١٢٣- ينظر: ارتشاف الضَّرب :١٦٧٣/٤، و المساعد: ٨٨/٣، وشرح التّصريح :٣٨٦/٢.

١٢٤- قَرَأَ عَاصِم { فَأَطَّلِعَ} نصبًا وَقَرَأَ الْبَاقُونَ{ فَأَطَّلِعُ } رفعًا،ينظر:السّبعة في القراءات:٧٥٠، والكشف عن وجوه القراءات:٢٤٤/٢، والتّيسير في القراءات:١٩١وجامع البيان في القراءات:١٥٥٤/٤.

١٢٥ – ينظر: الكشف عن وجوه القراءات السّبع :٢٤٤/٢.

١٢٦- قَرَأَ ابْن كثير وَنَافِع وَأَبُو عَمْرو وَحَمْزَة والكسائى وابْن عَامر{فَتَنْفَعُهُ الذِّكْرى} رفعًا، وَقَرَأَ عَاصِم وَحده {فَتَنْفَعَهُ الـذِّكْرى} نصـبًا ينظر:السّـبعة فـي القـراءات :٦٧٢،والحجـة فـي القـراءات السّـبع:٣٦٣، و معـاني القراءات:١٢١/٣،والحجة للقراء السّبعة:٣٧٦/٦، والمبسوط في القراءات العشر:٤٦٢.

١٢٧- الرجز بـلا نسـبة،ومعظم مـن رواه نقـلًا عـن الفراء، ينظـر: معـاني القرآن:٩/٣، الجلـيس الصّـالح:٤٩٢، والتمام: ١٨٠، وشرح شواهد المغني :٤٥٤/١.

١٢٨- ينظر: شرح التّسهيل: ٣٤/٤، وشرح التّصريح :٣٨٦/٢، وشرح الشّافية الإستراباذي:١٣٠/٤.

١٢٩- ينظر: الجنى الدّاني: ٧٤، وشرح الأشموني: ٤٥٨/٣ .

١٣٠- ينظر: شرح التّسهيل: ٣٤/٤، وينظر: الجنى الدّاني: ٥٨١، وشرح ابن عقيل:٣٥٨/٢.

١٣١- ارتشاف الضَّرب :١٦٧٣/٤.

١٣٢- المصدر نفسه :١٦٨٣/٤-١٦٨٤.

١٣٣- ينظر: غاية الاحسان: ٢٠، و النّكت الحسان: ١٤٨.

١٣٤- ينظر: النّكت الحسان: ١٤٨.

١٣٥- ينظر: البحر المحيط : ٢٥٩/٩.

١٣٦- ينظر: تقريب المقرب: ٨١، والموفور: ٣٠١، والتدريب في تمثيل التقريب : ٤٥.

١٣٧- ينظر: حاشية يس على شرح التّصريح: ٣٤٣/٢.

١٣٨- ينظر: الكتاب :٣٤٧/٢-٣٤٨، و المقتضب: ٤٢٨/٤، و الأصول:٢٨٧/١.

١٣٩- ينظر: المسائل الحلبيات: ٢٦٣، و شرح المقدمة المحسبة: ٣٢٥/٢-٣٢٦، و البديع في علم العربية:٢٢٢/١، و شرح جمل الزّجاجيّ:٢٦١/٢، و منهج السّالك: ٢٤٨/٢.

١٤٠- ينظر: الكليات :١٦٦/١ .

١٤١- الكتاب :٣٤٧/٢-٣٤٨.

١٤٢- ينظر: المقتضب:٤٢٨/٤، والأصول:٢٨٧/١،وشرح كتاب سيبويه٩٦/٣،والمسائل الحلبيات:٢٦٣.

١٤٣- ألفية ابن مالك: ٣٢.

١٤٤- شرح ٱبن عقيل: ٢٣٣/٢، وينظر : المساعد:٥٨٧/١.

١٤٥- ارتشاف الضَّرب / ١٥٣٨/٣-١٥٣٩.

١٤٦- تسهيل الفوائد:١٠٦.

١٤٧- التّذييل والتّكميل: ٣٣٠/٨.

١٤٨- ينظر: منهج السّالك: ٢٤٨/٢، والموفور :٢٢٤، وتقريب المقرب:٦٥، شرح اللّمحة:٢٢٧/٢.

١٤٩- ينظر: حاشية ياسين على شرح الفاكهي:١٠٩/٢.

١٥٠- ينظر: المقاصد الشّافية: ٤٠٦/٣-٤٠٧.

١٥١- ينظر : دروس التصريف: ٢٠٦.

١٥٢- ينظر : الدّر المصون : ٢٣٢/٥.

١٥٣- ينظر : معاني القرآن : ١/ ٣٩٩.

١٥٤- ينظر : المقتضب : ٢/ ٣٠-٣١.

١٥٥- ينظر : البيان في غريب إعراب القرآن : ٢٨/٢، و التّبيان في إعراب القرآن : ٥٥١/١، والدّر المصون : ٤٩٣/٥.

١٥٦- ينظر : الكشاف : ٢/ ٤٩٢.

١٥٧- ينظر : المقتضب : ٢/ ٣٠، حاشية رقم (٦).

١٥٨- ينظر : البحر المحيط:٢٠٤/٥، والدّر المصون: ٢٣٢/٥، وشرح أبيات مغني اللّبيب: ٢٦٠/٢.

١٥٩- ينظر : المصدر نفسه.

١٦٠- ديوانه : ١٨٠.

١٦١- ينظر : الجمل: ١٢٣،والكتاب:٣٨/١، والأصول:١٧٩/١، وتخليص الشّواهد:٥٠٨-٥٠٩.

١٦٢- البحر المحيط : ٢٠٤/٥.

١٦٣- المصدر نفسه : ٧٠٠/٤.

١٦٤- المصدر نفسه : ١٠٧/١٠.

١٦٥- شرح أبيات مغني اللّبيب: ٢٦٠/٢.

١٦٦- ينظر: مغني اللّبيب : ١٣٤،٧٦٩، و التّصريح على التّوضيح: ٤٦٨/١.

المصادر والمراجع :

القرآن الكريم.

أولًا: الكتب المطبوعة:

البنا الشيخ أحمد بن محمد (ت١١١٧هـ) ، ١٤٢٧هـ -٢٠٠٦م، إتحاف فضلاء البشر بالقراءات الأربعة عشر: تح: أنس مهرة، ط٣، دار الكتب العلمية ، لبنان.

الآمدي سيف الدين علي بن محمد (ت ٦٣١هـ) د. ت ، الإحكام في أصول الأحكام ، تح: عبد الرزاق عفيفي، المكتب الإسلامي، بيروت .

أبو حيّان الأندلسيّ أثير الدين محمد بن يوسف (ت ٧٤٥ هـ) ، ١٩٨٩ م ارتشاف الضَّرب من لسان العرب ، تحقيق وشرح ودراسة: د. رجب عثمان محمد، مراجعة د. رمضان عبد التواب، ط ١، مكتبة الخانجي، القاهرة.

آبن قيّم الجوزية الشيخ برهان الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر الزرعيّ (ت٧٥١هـ)، ١٣٧٣هـ-١٩٥٤م ، إرشاد السّالك إلى حلِّ ألفية آبن مالك: تح: د. محمد بن عوض بن محمد السهلي، ط١ ،أضواء السلف، الرياض.

الشيخ محمد رضا المظفر (د.ت) أصول الفقه ، ط١، النجف الأشرف .

ابن السراج أبو بكر محمد بن سهل النحوي البغدادي(ت٣١٦هـ) ، ١٩٩٦م ، الأصول في النّحو، تح: د. عبد الحسين الفتلي، ط٣ ، مؤسسة الرسالة، بيروت.

جلال الدين السيوطيّ عبد الرحمن بن أبي بكر (ت٩١١هـ) ، ١٤٢٧هـ-٢٠٠٦م ، الاقتراح في أصول النّحو: ضبطه وعلق عليه عبد الحكيم عطية، راجعه وقدم له علاء الدين عطية، ط٢، دار البيروني، دمشق.

آبن مالك الطائي الجياني، أبو عبد الله، جمال الدين محمد بن عبد الله (المتوفى: ٦٧٢هـ)، د.ت، ألفية آبن مالك ، دار التعاون.

آبن معطي زين الدين أبو الحسن يحيى بن عبد المعطي المغربي (ت٦٢٨هـ)، ٢٠١٠م ،ألفية آبن معطي في النحو والصرف والخط والكتابة ، ضبطها وقدّم لها : سليمان إبراهيم البلكيمي، ط١ ،دار الفضيلة ، القاهرة.

آبن الشّجريّ أبو السّعادات هبة الله بن عليّ بن حمزة العلويّ (ت٥٤٢هـ)، ١٤١٣هـ- ١٩٩م ، أمالي آبن الشّجريّ: تح: د. محمود محمد الطناحي، ط١ ، مكتبة الخانجي، القاهرة.

آبن هشام الأنصاريّ أبو محمد جمال الدين عبد الله بن يوسف بن أحمد (ت٧٦١هـ)، ١٩٧٩ م، أوضح المسالك إلى ألفية آبن مالك، ط٥، دار الجيل، بيروت.

الفارسي أبو علي الحسن بن أحمد بن عبدالغفار (ت٣٧٧هـ)، ١٤٢٩هـ-٢٠٠٨م، الإيضاح العضدي، تح: كاظم بحر المرجان، ط١،عالم الكتب، بيروت.

آبن الحاجب أبو عمرو عثمان بن عمر (ت٦٤٦هـ) ، ١٩٨٢م ، الإيضاح في شرح المفصّل، تحقيق وتقديم: د. موسى بناي العليلي ، ط١، مطبعة العاني ، بغداد .

أبو حيّان الأندلسيّ، أثير الدين محمد بن يوسف بن حيان (ت٧٤٥هـ) ، ١٤٢٠هـ ، البحر المحيط في التّفسير، تح: صدقي محمد جميل، ط١، دار الفكر، بيروت.

آبن الأثير مجد الدين أبو السّعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد(ت٦٠٦هـ) ، ١٤٢٠هـ ، البديع في علم العربيّة، تح: د. فتحي أحمد علي الدين، ط١، جامعة أم القرى، مكة المكرمة.

الأصفهاني شمس الدين أبو الثناء محمود بن عبد الرحمن(ت ٧٤٩هـ) ، ١٤٠٦هـ- ١٩٨٦م ، بيان المختصر شرح مختصر آبن الحاجب: تح: محمد مظهر بقا،ط١، دار المدني، السعودية.

أبو البركات الأنباريّ عبد الرحمن بن محمد بن عبد الله (ت٥٧٧هـ) ، ١٩٦٩ م ، البيان في غريب إعراب القرآن: تح: د. طه عبد الحميد طه، ومراجعة، د. مصطفى السقا ، دار الكتب العربية ، القاهرة.

العكبريّ أبو البقاء عبد الله بن الحسين بن عبد الله (ت ٦١٦هـ) ، د.ت ، التّبيان في إعراب القرآن: تح: علي محمد البجاوي، عيسى البابي الحلبي وشركاه.

جمال الدين أبو محمد عبد الله بن يوسف بن هشام الأنصاري (ت٧٦١ هـ) ، ١٤٠٦ هـ- ١٩٨٦ م ، تخليص الشواهد وتلخيص الفوائد: تح: د. عباس مصطفى الصالحي، ط١، دار الكتاب العربي.

أبو حيّان الأندلسيّ أثير الدين محمد بن يوسف (ت ٧٤٥ هـ) ، ١٩٨٧م التّدريب في تمثيل التّقريب: تحقيق ودراسة: نهاد فليح حسن، مطبعة الرشاد، بغداد.

أبو حيّان الأندلسيّ أثير الدين محمد بن يوسف بن حيان(ت ٧٤٥ هـ)، ج١ : ١٩٩٦م ، ج٢ : ١٩٩٨، ج٣ : ٢٠٠٠م، ج٤ : ٢٠٠٠م ، ج٥ : ٢٠٠٢م، ج٦: ٢٠٠٥م ، ج٧ : ٢٠٠٨م ، ج٨ : ٢٠٠٩م ، ج٩ : ٢٠١٠م ، ج١٠: ٢٠١١م، ج١١ : ٢٠١٣م ، ج١٢ : ٢٠١٤م ، ج١٣ : ٢٠١٦م ، ج١٤ : ٢٠١٨م ،التّذييل والتّكميل في شرح التسهيل، تح : د. حسن هنداوي، ط ١، دار القلم، دمشق- دار كنوز إشبيليا، الرياض.

آبن مالك أبو عبد الله جمال الدين محمد بن عبد الله الطائيّ الجيانيّ (ت٦٧٢هـ) ،١٣٨٧هـ- ١٩٦٧م ، تسهيل الفوائد وتكميل المقاصد، تح: محمد كامل بركات،ط٢، دار الكتاب العربي للطباعة والنشر، بيروت.

الدّماميني محمد بدر الدين بن أبي بكر بن عمر (ت٨٢٧هـ) ، ١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣م ، تعليق الفرائد على تسهيل الفوائد: تح: د. محمد بن عبد الرحمن بن محمد المفدى، ط١، دار الكتاب العربي للطباعة والنشر، بيروت.

أبو علي الفارسيّ الحسن بن أحمد بن عبد الغفار (٣٧٧هـ) ، ١٤١٠هـ- ١٩٩٠م ، التّعليقة على كتاب سيبويه: تح: د. عوض بن حمد القوزي، ط١، (كلية الآداب ، جامعة الملك سعود) .

دروزة محمد عزت ، ١٣٨٣ هـ ،التفسير الحديث،ط١ ، دار إحياء الكتب العربية ، القاهرة.

المراغي أحمد بن مصطفى (ت ١٣٧١هـ) ، ١٣٦٥ هـ – ١٩٤٦ م ، تفسير المراغي ، ط١ شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابى الحلبي وأولاده ، مصر.

الزحيلي وهبة بن مصطفى،د.ت، التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج ، دار الفكر المعاصر ، بيروت.

أبو حيان الأندلسيّ، أثير الدين محمد بن يوسف بن حيّان (ت٧٤٥هـ) ، ١٤٠٢هـ–١٩٨٢م ، تقريب المقرَّب في النّحو: تح: د.عفيف عبدالرحمن،ط١، دار المسيرة، بيروت.

آبن جنيّ أبو الفتح عثمان (ت ٣٩٢هـ) ، ١٣٨١هـ – ١٩٦٢م ، التّمام في تفسير أشعار هذيل (مما أغفله أبو سعيد السكريّ): تح: أحمد ناجي القيسي ، و خديجة عبد الرازق الحديثي ، و أحمد مطلوب، مراجعة: د. مصطفى جواد، ط١، مطبعة العاني ، بغداد.

ناظر الجيش محمد بن يوسف بن أحمد محب الدين الحلبي المصريّ(ت٧٧٨هـ) ، ١٤٢٨هـ،: دراسة وتحقيق: أ. د. علي محمد فاخر وآخرون ، ط١، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة، القاهرة.

المراديّ بدر الدين أبو محمد حسن بن قاسم بن عبد الله بن عليّ(ت٧٤٩هـ)، ١٤٢٨هـ – ٢٠٠٨م ،**توضيح المقاصد والمسالك بشرح ألفية آبن مالك:** شرح وتحقيق: عبد الرحمن علي سليمان، أستاذ اللغويات في جامعة الأزهر، ط١، دار الفكر العربي، القاهرة.

أبو عمرو الدانيّ عثمان بن سعيد بن عثمان (ت ٤٤٤هـ) ، ١٤٠٤هـ– ١٩٨٤م ، التّيسير في القراءات السّبع: تح: اوتو تريزل، ط٢، دار الكتاب العربي ، بيروت.

أبو عمرو الدانيّ عثمان بن سعيد(ت٤٤٤هـ) ، ١٤٢٨ هـ – ٢٠٠٧ م ، جامع البيان في القراءات السّبع المشهورة، تح: الحافظ محمد صدوق الجزائري، ط١، جامعة الشارقة ، الإمارات.

القرطبيّ أبو عبدالله محمد بن أحمد (ت٦٧١هـ)، ١٣٨٧هـ– ١٩٦٧م ،الجامع لأحكام القرآن، تح: أحمد عبد العليم البردونيّ المؤسسة المصرية العامة، دار الكتاب للطباعة، القاهرة.

أبو الفرج المعافى بن زكريا بن يحيى الجريرى النهرواني (ت ٣٩٠هـ)، ١٤٢٦ هـ – ٢٠٠٥ م الجليس الصّالح الكافيّ والأنيس النّاصح الشّافيّ ، تح: عبد الكريم سامي الجندي، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان.

الجرجاني أبو بكر عبد القاهر بن عبد الرحمن بن محمد (ت ٤٧١ هـ) ، ١٣٩٢هـ–١٩٧٢م ، **الجمل:** حققه وقدم له : علي حيدر، دمشق.

المراديّ أبو محمد بدر الدين حسن بن قاسم بن عبد الله بن عليّ المصري (ت ٧٤٩هـ) ، ١٤١٣ هـ – ١٩٩٢ م . **الجنى الداني في حروف المعاني:** تح: د فخر الدين قباوة –الأستاذ محمد نديم فاضل، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت ، لبنان.

العلامة الحلي جمال الدين حسن بن يوسف(ت٧٢٦هـ) ، ١٤٣٠هـ، الجوهر النّضيد شرح منطق التجريد، تحقيق وتعليق: محسن بيدارفر،ط١، انتشارات بيدار، طهران.

: الدماميني محمد بدر الدين بن أبي بكر بن عمر(ت٨٢٧هـ) ، ١٤٢٨هـ-٢٠٠٧م ، حاشية الدماميني على مغني اللّبيب، صححه وعلق عليه: أحمد عزة عناية، ط١، مؤسسة التاريخ العربي، بيروت.

: الصّبان أبو العرفان أحمد بن مُحمّد بن عليّ (ت١٢٠٦هـ) ، ١٤١٧هـ- ١٩٩٧م ، **حاشية الصّبان على شرح الأشمونيّ على ألفية ابن مالك** ، ط١، دار الكتب العلمية بيروت- لبنان.

الشيخ ياسين بن زين الدين العليمي الحمصيّ (١٠٦١هـ)، د.ت، حاشية ياسين على شرح أحمد بن عبد الله الفاكهيّ (ت٩٧٢)على متن قطر النّدى، التقدم العلمي، مصر،١.

الشيخ ياسين بن زين الدين العليمي الحمصيّ (١٠٦١هـ) **حاشية يس على التّصريح على التّوضيح:** ، دار إحياء الكتب العربية ، دمشق (د ، ت).

الحجة في القراءات السّبع: ابن خالويّه أبو عبد الله الحسين بن أحمد(ت٣٧٠هـ)، تح: د. عبد العال سالم مكرم، دار الشروق، بيروت، ط٤، ١٤٠١ هـ.

الحجة للقراء السّبعة: أبو علي الفارسيّ الحسن بن أحمد بن عبدالغفار (ت٣٧٧هـ) ، تح: بدر الدين قهوجي بشير جويجابي، راجعه ودققه: عبدالعزيز رباح، أحمد يوسف الدقاق، دار المأمون للتراث، دمشق، ط٢، ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م.

الحلل في إصلاح الخلل من كتاب الجمل: ابن السِّيد البطليوسيّ أبو محمد عبد الله بن محمد (ت٥٢١هـ) ، تح : سعيد عبد الكريم سعودي دار الرشيد للنشر ، بغداد ، ١٩٨٠م .

خزانة الأدب ولب لباب لسان العرب: البغداديّ عبد القادر بن عمر(ت١٠٩٣هـ)، تح: د. عبد السلام محمد هارون(ت١٩٨٨م)، مكتبة الخانجي القاهرة، ط٤، ١٤١٨هـ- ١٩٩٧م .

الدّرّ المصون في علوم الكتاب المكنون: السّمين الحلبي شهاب الدين، أحمد بن يوسف بن عبد الدائم (ت ٧٥٦هـ) ، تح: الدكتور أحمد محمد الخراط، دار القلم- دمشق، د ت.

دروس التّصريف: محمد محيي الدين عبد الحميد(ت١٩٧٣م)، المكتبة العصرية للطباعة والنشر، بيروت، ١٤١٦هـ-١٩٩٥م.

ديوان شعر المتلمس الضبي (رواية الأثرم وأبي عبيدة عن الأصمعيّ): عُني بتحقيقه وشرحه والتعليق عليه : حسن كامل الصّيرفي،١٣٩٠هـ-١٩٧٠م.

ديوان مجنون ليلى(جمع وترتيب أبي بكرالوالبي): تحقيق وشرح: جلال الدين الجلبي، مطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده، مصر، ١٣٥٨هـ - ١٩٣٩ م.

رسالة الحدود :الرمانيّ أبو الحسن علي بن عيسى بن علي بن عبد الله، المعتزلي (المتوفى: ٣٨٤هـ) تح: د. إبراهيم السامرائي دار الفكر ، عمان، ١٩٨٤م.

زهرة التفاسير: أبي زهرة محمد بن أحمد بن مصطفى (ت ١٣٩٤هـ)، دار الفكر العربي، دمشق، د.ت.

السّبعة في القراءات: بن مجاهد أبو بكر أحمد بن موسى بن العباس البغدادي (ت ٣٢٤هـ)، تح: شوقي ضيف، دار المعارف ، مصر، ط٢، ١٤٠٠هـ.

سبك المنظوم و فكّ المختوم: آبن مالك الطائي الجياني أبو عبد الله جمال الدين محمد بن عبد الله (ت٦٧٢هـ)، حققه وقدّم له وعلق عليه: أ.د. عدنان محمد سلمان، وأ. م فاخر جبر مطر، دار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث، الإمارات العربية المتحدة، ط١، ١٤٢٥هـ- ٢٠٠٤م.

سقط الزند: أبو العلاء المعريّ (ت٤٤٩هـ) ، دار صادر،بيروت،١٣٧٦هـ-١٩٥٧م.

شرح آبن عقيل على ألفية آبن مالك: آبن عقيل بهآء الدين عبد الله بن عقيل الهمدانيّ(ت٧٦٩هـ)، تح: مُحمّد محيي الدين عبد الحميد ، دار التراث – القاهرة ، دار مصر للطباعة، ط٢٠، ١٤٠٠ هـ – ١٩٨٠ م.

شرح أبيات مغني اللّبيب: البغداديّ عبد القادر بن عمر(ت١٠٩٣هـ)، تح:عبد العزيز رباح، وأحمد يوسف دقاق، دارالمأمون للتراث، بيروت، جـ١-٤ ط٢ ، جـ٥-٨ ط١ ، ١٣٩٣- ١٤١٤هـ.

شرح الأشمونيّ على ألفية آبن مالك: الأُشْمُوني أبو الحسن علي بن محمد بن عيسى(ت٩٠٠هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٩هـ- ١٩٩٨م .

شرح الألفية للمكوديّ: المكوديّ أبو زيد عبد الرحمن بن علي بن صالح (ت٨٠٧ هـ) تح: د. عبد الحميد هنداوي، المكتبة العصرية، بيروت، ١٤٢٥ هـ- ٢٠٠٥م.

شرح التصريح على التوضيح أو التصريح بمضمون التوضيح في النحو: الأزهري خالد بن عبد الله بن أبي بكر(ت ٩٠٥هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٢١هـ- ٢٠٠٠م.

شرح الرّضيّ على الكافية: رضي الدين محمد بن الحسن الإستراباذي(ت٦٨٦هـ)، تصحيح وتعليق: يوسف حسن عمر ،منشورات جامعة قاريونس بنغازي، ط٢، ١٩٩٦م.

شرح ألفية آبن مالك المسمى (تحرير الخصاصة في تيسير الخلاصة): آبن الورديّ زين الدين أبو حفص عمر بن مظفر (ت٧٤٩هـ)، تحقيق ودراسة: د. عبد الله بن علي الشلال، مكتبة الرشد، الرياض، المملكة العربية السعودية، ط١، ١٤٢٩هـ/ ٢٠٠٨م.

شرح ألفية آبن مالك لآبن النّاظم: بدر الدين مُحمّد بن مُحمّد بن مالك المعروف بابن المصنف(ت٦٨٦هـ)، دارإحياء التراث العربي، بيروت– لبنان،ط١،١٤٢٤هـ- ٢٠٠٣م.

شرح ألفية آبن مالك لآبن النّاظم: بدر الدين مُحمّد بن مُحمّد بن مالك المعروف بابن المصنف(ت٦٨٦هـ)، دارإحياء التراث العربي، بيروت– لبنان،ط١،١٤٢٤هـ- ٢٠٠٣م.

شرح ألفية آبن معطٍ: الرعيني أبو جعفرأحمد بن يوسف بن مالك (ت٧٧٩هـ)، تحقيق و دراسة: حسن محمد إبراهيم أحمد، جامعة أم القرى، المملكة العربيَّة السعودية، ١٤١٤هـ- ١٩٩٤م.

شرح الكافيّة الشّافيّة: آبن مالك الطائي الجياني أبو عبد الله جمال الدين محمد بن عبد الله (ت٦٧٢هـ)، تح: عبد المنعم أحمد هريدي ،جامعة أم القرى مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي كلية الشريعة والدراسات الإسلامية مكة المكرمة،ط١،١٤٠٧هـ- ١٩٨٧م.

شرح اللّمحة البدريّة في علم اللغة العربيّة : آبن هشام الأنصاريّ جمال الدين عبد الله بن يوسف بن أحمد بن عبد الله(ت٧٦١هـ)، تح: أ.د هادي نهر، دار اليازوري، عمان الاردن، د.ت.

شرح اللّمحة البدريّة في علم اللغة العربيّة : آبن هشام الأنصاريّ جمال الدين عبد الله بن يوسف بن أحمد بن عبد الله(ت٧٦١هـ)، تح: أ.د هادي نهر، دار اليازوري، عمان الاردن، د.ت.

شرح اللّمع: آبن برهان العكبريّ أبو القاسم عبد الواحد بن علي الأسدي(ت٤٥٦هـ)، تح: د. فائز فارس، منشورات المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، قسم التراث، السلسلة التراثية(١١)، الكويت، ط١، ١٤٠٤هـ-١٩٨٤م.

شرح اللّمع: جامع العلوم الباقوليّ أبو الحسن، علي بن الحسين بن علي(٥٤٣ هـ) ، تحقيق ودراسة: د. محمد خليل ، دار الكتب العلميّة،بيروت، ط١،١٤٢٨ هـ.

شرح المفصّل: آبن يعيش موفق الدين يعيش آبن علي بن يعيش النحوي(ت٦٤٣هـ)، قدم له: د. إميل بديع يعقوب ، دار الكتب العلمية، بيروت،ط١، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١ م.

شرح المقدمة المحسبة: آبن بابشاذ طاهر بن أحمد (ت ٤٦٩ هـ) تح: خالد عبد الكريم، المطبعة العصرية ، الكويت، ط١، ١٩٧٧ م.

شرح تسهيل الفوائد: آبن مالك الطائي الجياني أبو عبد الله جمال الدين محمد بن عبد الله (ت٦٧٢هـ)، تح: د. عبد الرحمن السيد، ود. محمد بدوي المختون، هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، الرياض، ط١، ١٤١٠هـ- ١٩٩٠م.

شرح تسهيل الفوائد: آبن مالك الطائي الجياني أبو عبد الله جمال الدين محمد بن عبد الله (ت٦٧٢هـ)، تح: د. عبد الرحمن السيد، ود. محمد بدوي المختون، هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، الرياض، ط١، ١٤١٠هـ- ١٩٩٠م.

شرح جمل الزّجاجيّ (الشّرح الكبير): آبن عصفور علي بن مؤمن بن محمد الإشبيلي، (ت٦٦٩هـ) تح : د. صاحب أبو جناح ، دار الكتب ، جامعة الموصل ، ط١، ١٩٨٠م.

شرح شافية آبن الحاجب: الرضي الإستراباذي نجم الدين محمد بن الحسن (ت ٦٨٦هـ) ، حققهما، وضبط غريبهما، وشرح مبهمهما، الأساتذة: محمد نور الحسن، محمد الزفزاف، محمد محيى الدين عبد الحميد، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٣٩٥ هـ - ١٩٧٥ م.

شرح شذور الذَّهب في معرفة كلام العرب: آبن هشام الأنصاري جمال الدين عبد الله بن يوسف بن أحمد بن عبد الله(ت٧٦١هـ) ، تح: عبد الغني الدقر، الشركة المتحدة للتوزيع – سوريا.

شرح شواهد المغني: جلال الدين السيوطي عبد الرحمن بن أبي بكر، (ت ٩١١ هـ)، وقف على طبعه وعلق حواشيه: أحمد ظافر كوجان، لجنة التراث العربي، ط١، ١٣٨٦ هـ – ١٩٦٦م.

شرح قطر الندى وبل الصدى: آبن هشام الأنصاري جمال الدين عبد الله بن يوسف بن أحمد بن عبد الله(ت٧٦١هـ)،تح:محمّد محيي الدين عبد الحميد، القاهرة، ط١١،١٣٨٣هـ–١٩٦٣م.

شرح كتاب سيبويه: الرمانيّ أبو الحسن علي بن عيسى (٣٨٤هـ)، تح: سيف بن عبد الرحمن بن ناصر العريفي، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامِيَّة، الرياض، المملكة العربيَّة السعودية، ١٤١٨هـ– ١٩٩٨م.

شرح كتاب سيبويه: السيرافيّ أبو سعيد الحسن بن عبد الله بن المرزبان(ت ٣٦٨ هـ)، تح: أحمد حسن مهدلي، علي سيد علي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ٢٠٠٨ م.

شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم: اليمني نشوان بن سعيد الحميرى (ت ٥٧٣هـ)، تح: د. حسين بن عبد الله العمري، مطهر بن علي الإرياني، د. يوسف محمد عبد الله، دار الفكر المعاصر، بيروت، دار الفكر، دمشق، ط١، ١٤٢٠ هـ – ١٩٩٩ م.

شواهد التّوضيح والتّصحيح لمشكلات الجامع الصّحيح: آبن مالك الطائي الجياني أبو عبد الله جمال الدين محمد بن عبد الله(ت٦٧٢هـ)، تح: د. طَه مُحسِن، مكتبة ابن تيمية، القاهرة، ط١، ١٤٠٥ هـ.

الصّاحبي في فقه اللغة العربية ومسائلها وسنن العرب في كلامها: آبن فارس أبو الحسين أحمد بن زكريا(ت٣٩٥هـ)، الناشر: محمد علي بيضون،ط١٤١٨،١هـ–١٩٩٧م.

الصّحاح تاج اللغة وصحاح العربية: الجوهريّ أبو نصر إسماعيل بن حماد(ت٣٩٣هـ)، تح: أحمد عبد الغفور عطار(ت١٩٩١م)، دار العلم للملايين، بيروت، ط٤، ١٤٠٧هـ –١٩٨٧م.

صحيح البخاري: محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي(ت٢٥٦هـ)، تح: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي) ط١، ١٤٢٢هـ.

العقد المنظوم في الخصوص والعموم: القرافي شهاب الدين أحمد بن إدريس (ت ٦٨٢ هـ) دراسة وتحقيق: د. أحمد الختم عبد الله، دار الكتبي ، مصر ط١، ١٤٢٠ هـ – ١٩٩٩ م.

العين: الفراهيدي أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد (ت ١٧٠هـ)، تح: د. مهدي المخزومي، د. إبراهيم السامرائي، دار ومكتبة الهلال .

قطر الندى وبل الصدى: آبن هشام الأنصاري جمال الدين عبد الله بن يوسف بن أحمد بن عبد الله(ت٧٦١هـ)، دار العصيمي للنشر والتوزيع ، ط١، د. ت.

الكافيّة في علم النّحو: آبن الحاجب جمال الدين بن عثمان بن عمر بن أبي بكر المصري المالكي (ت ٦٤٦هـ) تح: د. صالح عبدالعظيم الشاعر، مكتبة الآداب القاهرة، ط١، ٢٠١٠ م.

الكتـاب: سيبويه أبـو بشـر عمـرو بـن عثمـان بـن قنبـر(ت١٨٠هـ)،)، تـح: عبـد السّـلام مُحمّـد هـارون ، مكتبـة الخانجي، القاهرة، ط٣، ١٤٠٨هـ – ١٩٨٨م.

الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل: الزمخشريّ أبو القاسم جار الله محمود بن عمر(ت٥٣٨هـ)، تح: عبد الرزاق المهدي، دار إحياء التراث العربي بيروت، ط٣ ، ١٤٠٧ هـ.

الكشف عن وجوه القراءات السبع: مكي بن أبي طالب أبو محمد حَمّوش بن محمد بن مختار القيسي(ت ٤٣٧ هـ)، مطبوعات مجمع اللغة العربية ، دمشق، ط١، ١٣٩٤هـ- ١٩٧٤م.

الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية: الكفويّ أبو البقاء أيوب بن موسى الحسيني(ت١٠٩٤هـ)،تح: عدنان درويش،محمد المصري، مؤسسة الرسالة،بيروت، د. ت.

لسان العرب:آبن منظور أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم بن علي(ت٧١١هـ)،دار صادر، بيروت، ط٣، ١٤١٤هـ.

اللمحة في شرح الملحة: بابن الصائغ محمد بن حسن بن سِباع بن أبي بكر (ت ٧٢٠هـ)، تح: إبراهيم بن سالم الصاعدي، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، ط١، ١٤٢٤هـ-٢٠٠٤م.

اللمع في العربية: آبن جِنّي أبو الفتح عثمان بن جني الموصلي (ت ٣٩٢هـ) ،تح: فائز فارس،دار الكتب الثقافية – الكويت، د.ت.

المبسوط في القراءات العشر: أحمد بن الحسين بن مِهْران النيسابوري أبو بكر (٣٨١هـ) ، تح: سبيع حمزة حاكيمي، مجمع اللغة العربيَّة، دمشق، ١٩٨١م.

المحتسب في تبيين وجوه شواذ القراءات والإيضاح عنها: آبن جني أبو الفتح عثمان(ت٣٩٢هـ)، تح: علي النجدي ناصف، د.عبد الحليم النجار، د. عبد الفتاح إسماعيل شلبي، جمهورية مصر العربية، وزارة الأوقاف،المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية،لجنة إحياء كتب السنة، القاهرة ،١٤٢٠ هـ- ١٩٩٩م.

المحكم والمحيط الأعظم: آبن سيده أبو الحسن علي بن إسماعيل المرسي (ت: ٤٥٨هـ)، تح: عبد الحميد هنداوي، دار الكتب العلمية ، بيروت، ط١، ١٤٢١ هـ – ٢٠٠٠ م.

المساعد على تسهيل الفوائد: بهاء الدين ابن عقيل، المحقق: د. محمد كامل بركات، دار الفكر، دمشق، ودار المدني، جدة، ط١، ١٤٠٠- ١٤٠٥هـ.

المسائل الحلبيات: أبو علي الفارسي الحسن بن أحمد بن عبد الغفار (ت٣٧٧هـ)، المحقق: د. حسن هنداوي، دار القلم للطباعة دمشق، دار المنارة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، ط١، ١٤٠٧هـ – ١٩٨٧م.

المطلق والمقيد وأثرهما في إختلاف الفقهاء: حمد بن حمدي الصاعدي، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، المملكة العربية السعودية ط٢، ١٤٢٨هـ.

معاني القراءات: الأزهري أبو منصور محمد بن أحمد الهروي (ت ٣٧٠هـ) ، مركز البحوث في كلية الآداب ، جامعة الملك سعود، المملكة العربية السعودية ط١، ١٤١٢ هـ – ١٩٩١ م.

معاني القرآن: الفرّاء أبو زكريا يحيى بن زياد بن عبد الله بن منظور(ت٢٠٧هـ)، تح: أحمد يوسف النجاتي، محمد علي النجار، عبد الفتاح إسماعيل الشلبي، دار المصرية للتأليف والترجمة، مصر، ط١، ، ١٩٧٢م .

مغني اللبيب عن كتب الأعاريب: آبن هشام الأنصاري جمال الدين عبد الله بن يوسف بن أحمد بن عبد الله(ت٧٦١هـ)، تح: محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، بيروت، ١٤١١هـ– ١٩٩١م .

مغني اللبيب عن كتب الأعاريب: آبن هشام الأنصاري جمال الدين عبد الله بن يوسف بن أحمد بن عبد الله(ت٧٦١هـ)، تح: محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، بيروت، ١٤١١هـ– ١٩٩١م .

المفصّل في صنعة الإعراب: أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، الزمخشري جار الله(ت٥٣٨هـ)، تح: د. علي بو ملحم، مكتبة الهلال، بيروت، ط١، ١٩٩٣م.

المقاصد الشافية في شرح الخلاصة الكافية: الشاطبي أبو إسحق إبراهيم بن موسى (٧٩٠هـ)، المحقق: مجموعة محققين، معهد البحوث العلمية وإحياء التراث الإسلامي بجامعة أم القرى، مكة المكرمة، ط١، ١٤٢٨ هـ – ٢٠٠٧ م.

مقاييس اللغة: أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا(ت٣٩٥هـ)، تح: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، ١٣٩٩هـ – ١٩٧٩ م.

المقتضب: صنعة أبي العباس محمد بن يزيد المبرد(ت٢٨٥هـ)، تح: د. محمد عبد الخالق عضيمة، عالم الكُتُب، بيروت – لبنان، (د.ت).

المقرِّب: لعلي بن مؤمن المعروف بآبن عُصفُور(ت٦٦٩هـ)، تح: احمد عبد الستار الجواري، عبد الله الجبوري، ط١، ١٣٩٢ هـ – ١٩٧٢ م .

المنطق : الشيخ محمد رضا المظفر، مطبعة النعمان، النجف الأشرف،ط٣، ١٩٦٨م .

منهج السّالك في الكلام على ألفيّة آبن مالك: أبو حيّان الأندلسيّ أثير الدين محمد بن يوسف (ت٧٤٥هـ)، بتحقيق: أ. د. علي محمد فاخر وآخرين، دار الطباعة المحمدية، القاهرة، ط١، ١٤٣٥هـ–٢٠١٣م .

الموصل النّبيل إلى نحو التّسهيل : الأزهريّ خالد بن عبد الله بن أبي بكر(ت ٩٠٥هـ)، تحقيق و دراسة : ثريا عبد السميع إسماعيل،(اطروحة دكتوراه)،إشراف : د. عبد الفتاح بحيري إبرهيم،كلية اللغة التربية، جامعة أمّ القرى،١٤١٨هـ–١٩٨٨م.

الموطأ: مالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي المدني (ت ١٧٩هـ)، تح: محمد مصطفى الأعظمي، مؤسسة زايد بن سلطان آل نهيان للأعمال الخيرية والإنسانية ، أبو ظبي ، الإمارات، ط١، ١٤٢٥ هـ – ٢٠٠٤ م.

الموفور من شرح آبن عصفور: أبو حيّان الأندلسي (ت ٧٤٥ هـ)، تحقيق ودراسة: د. أحمد محمد الجندي و د. عبد الملك أحمد شتيبي، جامعة الأزهر كلية اللغة العربية، مصر،٢٠١٧م.

نتائج التّحصيل في شرح كتاب التسهيل: الدّلائي محمد بن محمد أبي بكر المرابط(ت١٢٥٥هـ)، تح: مصطفى صادق العربي، مطابع الثورة للطباعة والنشر ،بنغازي، ليبيا، د.ت.

النحو الوافي: عباس حسن (ت١٩٧٨م)، دار المعارف، ط١٥، د ت.

النّكت الحسان في شرح غاية الإحسان: أبو حيّان الأندلسي أثير الدين محمد بن يوسف بن حيان (ت ٧٤٥هـ)،تح: د.عبد الحسين الفتلي، مؤسسة الرسالة،بيروت،ط١، ١٤٠٥هـ–١٩٨٥م.

النَّهر الماد: أبو حيّان الأندلسي أثير الدين محمد بن يوسف بن حيان (ت ٧٤٥ هـ)، تح :عمر الأسعد، دار الجيل ، بيروت، ط١، ١٤١٦هـ – ١٩٩٥م.

همع الهوامع في شرح جمع الجوامع: جلال الدين السيوطي أبو بكر عبد الرحمن بن أبي بكر(ت٩١١هـ) تح: عبد الحميد هنداوي، المكتبة التوفيقية – مصر دت.

البحوث :

الإطلاقُ والتَّقييدُ في النَّحوِ العَرَبِيّ: د. خيرالدين فتاح عيسى القاسم،مجلة آداب الفراهيدي ،عدد خاص بمؤتمر الآداب الرابع، العددالثالث،٢٠١٠م.

غاية الإحسان: مجلة كلية العلوم الإسلامية، جامعة بغداد ، العدد (٤٣)، ٣٠ أيلول ٢٠١٥م.

الرسائل والأطاريح:

التقييد في الصحيفة الصادقيّة دراسة نحويّة دلاليّ : حيدر شمخي غليم الجورانيّ(رسالةالماجستير) إشراف: أ.م. د. محمّد عامر معين، الجامعة المستنصريّة، كلّيّة التربية، ١٤٣٥هـ– ٢٠١٤م.

ظاهرة تعدد الوظيفة النّحويّة في التّركيب اللغّوي(الخبر– الحال–النعت): مها عبد الرحمن السبيعي (رسالة ماجستير)، إشراف:أ .د. محيي الدين محسّب، كلية اللغة العربية، جامعة الملك سعود،١٤٢٩هـ.

The Restricton in Grammatical Provision of Abi Hayyan Al-Andalusi (Deceased. 745 A.H.) Sections of Speech as an example

Khadhim Mohi Khadhim ALAraji
kadhem.lan.ar.hum@uodiyala.edu.iq
Prof.Dr. Maki Nauman Madhlom
University of Diyala / the College of Education for Humanities

Abstract

Restriction, as a fundamental concept, is considered one of the virgin spaces in grammatical research, and you can hardly find a mention of it among grammarians except for some references in books on the principles of grammar, as for its detailed issues. It came scattered and does not cure a soreness, just as it did not receive an extensive study in the grammatical lesson of hadith, so this study came to see the extent of the presence of the concept of restriction in the grammatical judgment of the grammarians and since it is a jurisprudential term. The study seeks to reveal the jurisprudence terms in Arabic grammar, especially that of Abi Hayyan, who is specific to the study, and then stand on this grammatical procedure of Abi Hayyan, and the presence of the restriction in its grammatical provisions in response and acceptance, description and standard, so the research methodology required that it be divided into four axes It is preceded by an introduction and followed by a conclusion containing the most important results.